



الأمم المتحدة

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة

عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون
الأول/ديسمبر ٢٠٠٣

وتقرير مجلس مراجعي الحسابات

المجلد الثالث

مركز التجارة الدولية لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة
والتنمية (الأونكتاد) ومنظمة التجارة العالمية

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية

الدورة التاسعة والخمسون

الملحق رقم ٥ (A/59/5)

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة التاسعة والخمسون
الملحق رقم ٥ (A/59/5)

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة

عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون
الأول/ديسمبر ٢٠٠٣

وتقرير مجلس مراجعي الحسابات

المجلد الثالث

مركز التجارة الدولية لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة
والتنمية (الأونكتاد) ومنظمة التجارة العالمية



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠٠٤

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN 0257-103X

المحتويات

الصفحة	الفصل
٧	كتابا الإحالة
١	الأول - التقرير المالي عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣
١	ألف - العمليات
٣	باء - النتائج المالية
	المرفق
٥	معلومات تكميلية
٦	الثاني - تقرير مجلس مراجعي الحسابات
٦	موجز
٧	ألف - مقدمة
٨	١ - التوصيات السابقة التي لم تنفذ بالكامل
٩	٢ - التوصيات الرئيسية
٩	باء - المسائل المالية
٩	١ - استعراض مالي عام
١٤	٢ - معايير المحاسبة للأمم المتحدة
١٤	٣ - عرض البيانات المالية والإفصاح عما يتصل بها من معلومات
١٨	٤ - سياسة إعادة تقدير التكاليف
١٨	٥ - شطب الخسائر في النقدية وحسابات القبض والممتلكات
١٩	٦ - الإكراميات
١٩	جيم - المسائل الإدارية
١٩	١ - تقييم ترتيبات الميزانية المنقحة للأمم المتحدة/منظمة التجارة العالمية
٢٠	٢ - رصد المنح

٢٠ ٣ - إدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
٢٥ ٤ - حالات الغش والغش الافتراضي
٢٧ دال - شكر وتقدير
	المرفق
٢٨ موحز حالة تنفيذ التوصيات المتعلقة بالفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ ..
٢٩ الثالث - رأي مجلس مراجعي الحسابات
٣١ الرابع - المصادقة على صحة البيانات المالية
٣٢ الخامس - البيانات المالية عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣
	البيان الأول - بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين
٣٢ ٢٠٠٢-٢٠٠٣ المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣
٣٤ البيان الثاني - بيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣
٣٦ البيان الثالث - بيان التدفق النقدي لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣
	البيان الرابع - الصندوق العام: بيان اعتمادات فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ المنتهية في ٣١ كانون الأول/
٣٨ ديسمبر ٢٠٠٣
٣٩ ملاحظات على البيانات المالية

كتابا الإحالة

[٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٤]

عملا بالبند ٦-٥ من النظام المالي، أتشرف بتقديم حسابات مركز التجارة الدولية للأونكتاد ومنظمة التجارة العالمية عن فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، التي أوافق عليها بمقتضى هذا الكتاب. وقد أعد المراقب المالي هذه البيانات المالية وصدق على صحتها.

كما تجري إحالة نسخ من هذه البيانات المالية إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.

(توقيع) كوفي عنان

السيد شوكت أ. فقيه

رئيس

مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة

نيويورك

٩ تموز/يوليه ٢٠٠٤

أتشرف بأن أحيل إليكم البيانات المالية لمركز التجارة الدولية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، وهي بيانات قدمها الأمين العام. وقد تم فحص هذه البيانات من قبل مجلس مراجعي الحسابات.

وأتشرف، بالإضافة إلى ذلك، بأن أقدم تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن الحسابات المذكورة أعلاه وهو يتضمن رأي مجلس مراجعي الحسابات بصددتها.

(توقيع) شوكت أ. فقيه

مراجع الحسابات العام في جمهورية جنوب أفريقيا
ورئيس مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة

رئيس الجمعية العامة للأمم المتحدة
نيويورك

الفصل الأول

التقرير المالي عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر

٢٠٠٣

ألف - العمليات

١ - إن مركز التجارة الدولية للأونكتاد ومنظمة التجارة العالمية هو منظمة للتعاون التقني تتمثل وظيفتها في دعم البلدان النامية والاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية، وخاصة القطاعات التجارية لهذه البلدان، في جهودها الرامية إلى تحقيق أقصى قدراتها لأجل تنمية صادراتها وتحسين عمليات الاستيراد وصولاً إلى هدفها الأسمى المتمثل في تحقيق التنمية المستدامة. وباعتبار المركز هيئة فرعية مشتركة بين منظمة التجارة العالمية والأمم المتحدة - التي تعمل من خلال مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) - فإنه يقوم على وجه التحديد، بمعالجة الجوانب التشغيلية في مجال تنشيط التجارة وتنمية الصادرات. ويمثل المركز جهة التنسيق لجميع أنشطة التعاون التقني التي تضطلع بها الأمم المتحدة في مجال تشجيع التجارة، كما أكد ذلك المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ١٨١٩ (د-٥٥) المؤرخ ٩ آب/أغسطس ١٩٧٣. وفي إطار خطة الأمم المتحدة المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٢ - ٢٠٠٥^(١)، يضطلع المركز بمسؤولية تنفيذ البرنامج الفرعي ٦: "الجوانب التشغيلية لتشجيع التجارة وتنمية الصادرات" من البرنامج ٩، "التجارة والتنمية".

٢ - وتضمن البرنامج خمسة أهداف رئيسية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣: تسهيل الاندماج في نظام التجارة المتعدد الأطراف؛ ودعم تصميم استراتيجيات تنمية التجارة؛ وتعزيز خدمات دعم التجارة؛ وتحسين أداء القطاعات؛ وبناء قدرة المؤسسات على المنافسة. ومن أجل زيادة الأثر إلى أقصى حد ممكن وزيادة فعالية التكلفة اعتمدت ثلاثة نهج للتعاون. وتمثلت هذه النهج في: التغطية الشاملة عن طريق إقامة الشبكات؛ ونهج برنامجي متكامل متعدد البلدان/متعدد الوكالات؛ ومشاريع مصممة خصيصاً لتنمية التجارة. وأعطيت الأولوية لأقل البلدان نمواً ولتلبية الاحتياجات الخاصة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم. وخلال فترة السنتين، بدأ المركز العمل في برنامجين جديدين هما برنامج مد جسور التجارة الإلكترونية وبرنامج الحد من الفقر عن طريق زيادة الصادرات، وواصل المركز تنفيذ البرامج التالية: شبكة التجارة العالمية، وبناء القدرات وإقامة الشبكات المتعلقة بمعلومات قطاع الأعمال؛ وتحسين القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم؛ وتشجيع

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والخمسون، الملحق رقم ٦ (A/55/6).

التجارة فيما بين بلدان الجنوب. وواصل المركز أيضا الاضطلاع بدور نشط في تنفيذ البرامج التالية: الإطار المتكامل لتقديم المساعدة التقنية المتعلقة بالتجارة لأقل البلدان نمواً؛ وبرنامج المساعدة التقنية المتكامل المشترك بين مركز التجارة الدولية والأونكتاد ومنظمة التجارة العالمية في بلدان مختارة من بين أقل البلدان نمواً وبلدان افريقية أخرى.

٣ - وخلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، نفذ مركز التجارة الدولية ١٢٣ برنامجاً ومشروعاً مؤلفاً من ٤٥ مشروعاً إقليميياً و ١٧ مشروعاً إقليمياً و ٦١ مشروعاً مخصصاً لبلدان محددة. واستمر مستوى الأنشطة الممولة من الصناديق الاستثمارية في النمو، إذ ارتفع في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ بنسبة ٤٤ في المائة عن معدل الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ ليبلغ ٣٦,٩ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة. وبلغت قيمة المعدل العام لإنجاز مشاريع مركز التجارة الدولية خلال الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ ما مقداره ٤٠,٢ مليون دولار. وواصل المركز التركيز على المشاريع التي تشارك فيها عدة وكالات والتي أتاحت مجالات جديدة للتعاون التقني، ولا سيما في مجال تنمية الاستراتيجيات التجارية وتحسين القدرة التنافسية للمؤسسات. وفي الوقت نفسه، ظل المركز يقوم بدور نشط في تطوير الاستجابة من خلال التعاون التقني للتجارة الإلكترونية، التي بدأت في الظهور، باعتبارها من أكبر التحديات التنافسية أمام المصدرين في البلدان النامية والاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية. وواصلت المؤسسات الوطنية الشريكة الاضطلاع بدورها كعناصر مروجة للمنتجات والخدمات التي قدمها مركز التجارة الدولية في إطار نهج "شبكة المنتجات".

٤ - وأتاحت الاجتماعات السنوية للفريق الاستشاري المشترك لمركز التجارة الدولية، الذي يجمع بين الهيئات الرئيسية لمركز التجارة الدولية، والدول الأعضاء بمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) وأعضاء منظمة التجارة العالمية، والمأنحين والمستفيدين، بالإضافة إلى الاجتماعات الفنية الخاصة والدورات غير الرسمية، القيام بصورة منتظمة باستعراض عمل المركز وتقديم توجيهات بشأن الاستراتيجيات والأولويات. وفي الدورة الخامسة والثلاثين للفريق الاستشاري المعقودة في عام ٢٠٠٢، أشار الفريق إلى أن المركز حافظ على الدور المناسب الذي يضطلع به كطرف رئيسي في تقديم المساعدة التقنية المتصلة بالتجارة وأدى خدمات عالية الجودة بصفة عامة لعملائه في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. وظل يساهم في تنمية التجارة ومجال التجارة عموماً مساهمة كبيرة. وسلط الضوء على النهج "النموذجي" الذي يتبعه المركز في رعاية الشراكات الوطنية والإقليمية. وحظي المركز في دورته السادسة والثلاثين المعقودة في عام ٢٠٠٣، بدعم لم يسبق له مثيل من المأنحين والمستفيدين. وساندت البلدان التي تتلقى الدعم من المركز استراتيجيته الخاصة بالنمو واستمرار التزامه بتركيز المساعدة التقنية على تلبية الاحتياجات التنافسية لأفريقيا وأقل

البلدان نموا. كما أكدت تلك البلدان دعمها للجهود التي يبذلها المركز من أجل مساعدة أوساط الأعمال التجارية على فهم الطريقة التي يمكنها بها الاستفادة من برنامج الدوحة الإنمائي. وأجريت أيضا مشاورات منتظمة مع المانحين والمستفيدين في إطار اللجنة الاستشارية المعنية بالصندوق العالمي لمركز التجارة الدولية.

باء - النتائج المالية

- ٥ - تتضمن البيانات المالية الأول والثاني والثالث والرابع النتائج المالية لأنشطة المركز. وتوضح الملاحظات المتعلقة بالبيانات المالية سياسات المركز بشأن تقديم التقارير المحاسبية والمالية وتقديم معلومات إضافية عن كل صندوق على حدة.
- ٦ - وتمول نصف أنشطة المركز تقريبا من أموال خارج الميزانية، ويمول النصف الآخر من الميزانية العادية. ويتم تقاسم الميزانية العادية بين الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية بحصص متساوية. وقد حددت الجمعية العامة بموجب مقررها ٤١١/٥٣ الترتيبات الإدارية والترتيبات المتعلقة بالميزانية المطبقة حاليا بين المنظمتين. وقُومَت مساهمات كل من المنظمتين بالفرنك السويسري مخصوما منها الإيرادات المتنوعة. وترد في البيان الرابع معلومات موجزة عن الاعتمادات والنفقات في الميزانية العادية.
- ٧ - وفيما يلي مجموع الموارد التي أنفقت خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ حسب مصدر الأموال (بدولارات الولايات المتحدة):

٤١ ٩١١ ٤١٥	الميزانية العادية
٣٦ ٩٢٥ ٥٩٥	الصناديق الاستثمارية
٣ ٣١٤ ٨٤١	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
٤ ٨٧٢ ٧١٠	تكاليف دعم البرامج
٥ ١٣٤ ٩٨٢	الصناديق الدائرة وغيرها من الصناديق
(٥ ٤٣٢ ١٦٧)	عمليات التسويات فيما بين الصناديق
٨٣ ٧٢٧ ٣٧٦	المجموع

وترد تفاصيل النفقات في البيان الأول وفي الملاحظات المتعلقة بالبيانات المالية. وتخصص الموارد في جميع الصناديق، باستثناء الصندوق العام، لأغراض خاصة وليست متاحة لتغطية تكاليف البرامج الأساسية للمركز.

- ٨ - وبلغ رصيد الصندوق العام للمركز في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ ما مقداره ٤٩٨ ٨٠٢ دولارا. وهذا المبلغ، بالإضافة إلى مساهمات قيمتها ٢٠٧ ٠٥٣ دولارا استلمت من الأمم المتحدة ومنظمة التجارة العالمية، وإيرادات الاستثمارات، وقيمتها

١٥٢ ٨٩٣ دولارا، وإيرادات متنوعة قيمتها ٤٤٨ ٥٢٢ دولارا، والوفورات/أو المبالغ المشطوبة من التزامات الفترات السابقة البالغة ٩٥٣ ٦٩٢ دولارا، أسفرت عن أرصدة متاحة بلغ مجموعها ١٤٩ ٠٧٤ ٤٣ دولارا. ووصل حجم الإنفاق، بما في ذلك الالتزامات غير المصفاة وقيمتها ٨٥٧ ٤٠٤ ١ دولارا، إلى ٤١٥ ٩١١ ٤١ دولارا. وبعد أخذ المعلومات السابقة في الاعتبار، فإن رصيد الصندوق العام في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ أظهر فائضا صافيا قدره ٧٣٤ ١٦٢ ١ دولارا، سيكون متاحا للقيود لحسابات الأمم المتحدة ومنظمة التجارة العالمية في فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

٩ - وكان لدى المركز مبالغ نقدية وودائع لأجل في نهاية فترة السنتين بلغ مجموعها ٦٤٨ ٢٥٧ ٢٧ دولارا. وخصص من هذا المبلغ ما مقداره ٥٣٢ ٣٤١ ٢١ دولارا لتغطية أنشطة السنوات المقبلة للصناديق الاستثمارية للتعاون التقني.

معلومات تكميلية

١ - يتضمن هذا المرفق توضيحا للمحاسبة المزدوجة الواردة في البيانات المالية بالإضافة إلى المعلومات المطلوب من الأمين العام الإبلاغ عنها.

المحاسبة المزدوجة في البيانات المالية

٢ - تتضمن البيانات المالية للمركز المتعلقة بفرادى الصناديق عناصر المحاسبة المزدوجة للإيرادات والنفقات البالغ مجموعها ١٦٧ ٤٣٢ ٥ دولارا. وقد حذفت هذه المبالغ من أرقام الإيرادات والنفقات المبينة في أعمدة "المجموع" في البيان الأول؛ وبالمثل، تتضمن البيانات المالية للمركز في ما يتعلق بفرادى الصناديق في التقرير الحالي عناصر المحاسبة المزدوجة للمديونية المشتركة بين الصناديق البالغ مجموعها ١٣٨ ٨٦١ دولارا. وقد حذفت تلك المبالغ من الأرقام الإجمالية للأصول والخصوم في البيان الثاني.

شطب الخسائر في النقدية وحسابات القبض

٣ - وفقا للقاعدة المالية ١٠٦-٨، ووفق على شطب حسابات قبض بلغ مجموعها ١٨ ٣٨٠ دولارا لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

شطب الخسائر في الممتلكات

٤ - جرى وفقا للقاعدة المالية ١٠٦-٩، خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، شطب خسائر في الممتلكات بلغت ٥ ٠١٥ دولارا. وتحسب الخسائر على أساس التكلفة الأصلية للممتلكات وتشمل عمليات الشطب الناشئة عن النقص والسرقة والأعطال والحوادث. وأدت عمليات الشطب إلى وصول الأرصد المسجلة للممتلكات إلى المستويات المبينة في سجلات الممتلكات للكميات الفعلية الموجودة. وأبلغت تفاصيل المبالغ المشطوبة إلى مجلس مراجعي الحسابات وفقا لأحكام القاعدة المالية ١٠٦-٩.

الإكراميات

٥ - لم تدفع أي إكراميات خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

الفصل الثاني

تقرير مجلس مراجعي الحسابات

موجز

استعرض مجلس مراجعي الحسابات عمليات مركز التجارة الدولية، وراجع بياناته المالية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. وتشترك الأمم المتحدة ومنظمة التجارة العالمية في تمويل المركز بالتساوي.

وفيما يلي النتائج الرئيسية التي توصل إليها المجلس:

(أ) لا يعزى نمو الأموال المتاحة إلى اهتمام المانحين بأنشطة المركز فقط بل أيضا إلى تقلبات العملات والتغيرات التي طرأت على أساليب المحاسبة؛

(ب) لم تكن المبالغ الاحتياطية غير المخصصة في نهاية عام ٢٠٠٣ (٤,٧ ملايين دولار) كافية لتغطية الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الإجازات السنوية واستحقاقات نهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد المقدرة بمبلغ ٣٨,٧ مليون دولار؛

(ج) أقام المركز وصلة بينية فعالة وسهلة الاستعمال مع نظام المعلومات الإدارية المتكامل (بوابة المشروع) يمكن أن تعتمد سائر كيانات الأمم المتحدة؛

(د) لم يقدم المركز وثيقة تتضمن استراتيجية شاملة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

وتشمل التوصيات الرئيسية للمجلس في هذا الصدد أن يقوم المركز ببيان تأثير تقلبات أسعار صرف العملات على مقدار الاشتراكات المقررة المبلغ عنه، وأن يعالج، بالاشتراك مع الأمانة العامة للأمم المتحدة، مسألة الالتزامات غير الممولة المتعلقة باستحقاقات نهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد؛ وأن يعمل على تحسين مراقبة وتوثيق مدفوعات المنح؛ وأن يواصل تطوير استراتيجياته الخاصة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وقد اعترفت الإدارة تنفيذ عدد من الحلول المناسبة بنهاية تموز/يوليه ٢٠٠٤.

وترد قائمة التوصيات الرئيسية للمجلس في الفقرة ١٣ من هذا التقرير.

ألف - مقدمة

١ - قام مجلس مراجعي الحسابات بمراجعة البيانات المالية لمركز التجارة الدولية للأونكتاد ومنظمة التجارة العالمية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، وفقا لأحكام قرار الجمعية العامة ٧٤ (د-١) المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٦. وأجريت مراجعة الحسابات وفقا للمادة السابعة من النظام المالي للأمم المتحدة ومرفقه، والمعايير الموحدة لمراجعة الحسابات التي اعتمدها فريق المراجعين الخارجيين لحسابات الأمم المتحدة، والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية والمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وتقضي هذه المعايير بأن يقوم المجلس بتخطيط وأداء مراجعة الحسابات للتحقق بشكل معقول من أن البيانات المالية خالية من أي أخطاء مادية.

٢ - وأجريت مراجعة الحسابات في المقام الأول لتمكين المجلس من تكوين رأي عما إذا كانت النفقات المسجلة في البيانات المالية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ قد صرفت للأغراض التي وافقت عليها مجالس الإدارة؛ وهل جرى تصنيف الإيرادات والنفقات وتسجيلها على نحو سليم وفقا للنظام المالي أم لا؛ وهل البيانات المالية للمركز تعرض مركزه المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ ونتائج العمليات للفترة المنتهية آنذاك. وتضمنت مراجعة الحسابات استعراضا عاما للنظم المالية والضوابط الداخلية واختبارا لسجلات المحاسبة وغيرها من الأدلة الداعمة، بالقدر الذي رأى المجلس أنه ضروري لتكوين رأي بشأن البيانات المالية.

٣ - وبالإضافة إلى مراجعة الحسابات والمعاملات المالية، أجرى المجلس استعراضات بموجب المادة ٧-٥ من النظام المالي للأمم المتحدة. وركزت هذه الاستعراضات أساسا على كفاءة الإجراءات المالية لمركز التجارة الدولية والضوابط المالية الداخلية، وبوجه عام الإدارة والتنظيم في مركز التجارة الدولية.

٤ - وأجريت مراجعة الحسابات في المقر بجنيف.

٥ - وقد طلبت الجمعية العامة، في الفقرة ٦ من قرارها ٢٧٨/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، إلى الأمين العام والرؤساء التنفيذيين لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها أن يدرسوا هياكل الإدارة ومبادئها والمساءلة بشأنها في منظومة الأمم المتحدة بكاملها. ورأى المركز أنه ملزم بأن يتبع تعليمات الأمانة العامة ولم يطلب منه اتخاذ إجراء في هذا الشأن.

٦ - وطلبت الجمعية العامة أيضا من المجلس أن يتابع تنفيذ التوصيات السابقة وأن يقدم إليها تقريرا عن ذلك. وهذه المسائل تعالج في الفقرتين ١١ و ١٢ أدناه.

- ٧ - ويتناول هذا التقرير قرار الجمعية العامة ٢٧٠/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ الذي تطلب فيه الجمعية من مجلس مراجعي الحسابات فحص منهجية إعادة تقدير التكاليف. وترد تعليقات المجلس بهذا الصدد في الفقرتين ٤٧ و ٤٨ من التقرير.
- ٨ - وواصل المجلس ممارسته المتعلقة بتقديم تقرير عن نتائج عمليات المراجعة المحددة في رسائل الإدارة التي تتضمن استنتاجات وتوصيات مراجعي الحسابات المقدمة إلى الإدارة. وسمحت هذه الممارسة بإجراء حوار مستمر مع الإدارة.
- ٩ - ويشمل هذا التقرير مسائل يرى المجلس أنه ينبغي توجيه انتباه الجمعية العامة إليها. ونوقشت ملاحظات واستنتاجات المجلس مع الإدارة، التي تظهر وجهات نظرها، حيثما يكون هذا مناسباً، في التقرير الحالي.
- ١٠ - وترد في الفقرة ١٣ أدناه التوصيات الرئيسية للمجلس. كما ترد النتائج والتوصيات التفصيلية التي توصل إليها المجلس في الفقرات من ١٥ إلى ٧٨.

١ - التوصيات السابقة التي لم تنفذ بالكامل

فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩^(١)

- ١١ - وفقاً لأحكام الفقرة ٧ من الجزء ألف من قرار الجمعية العامة ٢٢٥/٥١ المؤرخ ٣ نيسان/أبريل ١٩٩٧، استعرض المجلس التدابير التي اتخذتها الإدارة لتنفيذ التوصيات المقدمة في تقرير المجلس والمتصلة بفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩. وليست هناك أي مسائل هامة عالقة.

فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١^(٢)

- ١٢ - ووفقاً لأحكام قرار الجمعية العامة ٢١٦/٤٨ بء المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، استعرض المجلس أيضاً التدابير التي اتخذتها الإدارة لتنفيذ توصيات المجلس المقدمة في تقريره عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١. وقد نفذت جميع التوصيات على النحو الموجز في مرفق هذا الفصل.

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والخمسون، الملحق رقم ٥ (A/55/5)، المجلد الثالث، الفصل الثاني.

(٢) المرجع نفسه، الدورة السابعة والخمسون، الملحق رقم ٥ (A/57/5 و Corr.2)، المجلد الثالث، الفصل الثاني.

٢ - التوصيات الرئيسية

١٣ - التوصيات الرئيسية للمجلس تتمثل في أن يقوم المركز بما يلي:

- (أ) بيان تأثير تقلبات أسعار صرف العملات على مقدار الاشتراكات المقررة المسجلة وذلك في ملاحظة مرفقة ببياناته المالية (الفقرة ٢٢)؛
- (ب) معالجة مسألة الالتزامات غير الممولة المتعلقة باستحقاقات نهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد، وذلك بالاشتراك مع الأمانة العامة للأمم المتحدة وفي إطار التمويل الملائم (الفقرة ٣٢)؛
- (ج) استعراض مدى اكتمال وثائق استراتيجية المركز لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتطويرها بطريقة فعالة من حيث التكلفة (الفقرة ٦٠)؛
- (د) اعتماد منهجية مشتركة مع منظمات الأمم المتحدة الأخرى لتحديد التكلفة الكلية لامتلاك تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (الفقرة ٦٥)؛
- (هـ) إعداد خطة لمكافحة التعرض لمخاطر الفساد والتدليس الداخليين (الفقرة ٧٨).

١٤ - ترد توصيات المجلس الأخرى في الفقرات ٤٣ و ٥٤ و ٦٧ و ٦٩ و ٧٢.

باء - المسائل المالية

١ - استعراض مالي عام

١٥ - تشارك الأمم المتحدة ومنظمة التجارة العالمية بالتساوي في تمويل الميزانية العادية للمركز (٢٠,٦ مليون دولار لكل هيئة منهما لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣). وبالإضافة إلى ذلك، تلقى المركز تبرعات مقدارها ٤٠,٦ مليون دولار لأنشطته الخاصة بالتعاون التقني خلال تلك الفترة. ووصلت الإيرادات الإجمالية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ إلى ٨٨,٩ مليون دولار بالنسبة للموارد العادية والتبرعات والإيرادات المتنوعة (بما في ذلك إيرادات الفوائد؛ والأموال المقدمة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بموجب الترتيبات المشتركة بين المنظمات، وإيرادات مقابل خدمات مقدمة وغير ذلك). ويمثل ذلك زيادة نسبتها ٣٤ في المائة مقارنة بفترة السنتين السابقة.

١٦ - ويقدم الجدول ١ الأرقام الواردة في بيان الإيرادات والنفقات والتغييرات في الاحتياطي وأرصدة الصناديق والذي يغطي فترات السنتين الثلاث السابقة.

الجدول ١

بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق
للسنوات ١٩٩٩-٢٠٠٣

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

١٩٩٨-١٩٩٩	٢٠٠٠-٢٠٠١	٢٠٠٢-٢٠٠٣	
٧٢,٢	٦٦,٣	٨٨,٩	مجموع الإيرادات (على أساس النقدية منذ ١ كانون الثاني/يناير)
٧٠,٨	٦٧,١	٨٣,٧	مجموع النفقات (على أساس الاستحقاق)
١,٧	٠,٨-	٥,١	زيادة (نقص) الإيرادات عن النفقات
٠,٣	٠,٥	٠,١	تسويات الفترة السابقة
-	-	١٠,٨	تأثير التغيرات في السياسة المحاسبية
٧,٢	٦,٩	٢٢,٩	الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في نهاية الفترة

١٧ - في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣، زادت موارد الميزانية العادية بنسبة ٢٢ في المائة عن فترة السنتين السابقة، مقومة بالدولار، بعد أن عانت من نقصان نسبته ٩ في المائة بين فترتي السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ و ٢٠٠٠-٢٠٠١. أما قيمة التبرعات الكلية، التي ظلت مستقرة خلال فترتي السنتين السابقتين، فقد طرأت عليها زيادة نسبتها ٤٩ في المائة في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣؛ لتصل إلى ٤٠,٦ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، مقارنة بمبلغ ٢٧,٢ مليون دولار^(٣) خلال فترة السنتين السابقة. ولا يشمل مبلغ ٢٧,٢ مليون دولار المتعلق بفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ الفوائد. والمبلغ المناظر لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ مقداره ٤٠,٦ مليون دولار.

١٨ - وقد اتسع حجم النمو بسبب تقلبات أسعار صرف العملات المسجلة في عامي ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣. إذ يدفع نحو ٥٨ في المائة من التبرعات المتلقاة بعملات غير دولار الولايات المتحدة الذي أثر انخفاضه تأثيراً إيجابياً على الإيرادات الكلية المسجلة في البيانات المالية.

١٩ - وتعكس أيضاً الزيادة في إيرادات المركز من التبرعات المتلقاة أثناء فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ ما نفذ من برامج جديدة (إذ تم تنفيذ ١٢٣ برنامجاً في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣).

(٣) لأغراض المقارنة، أُعيد إدراج المبلغ الكلي للتبرعات التي تلقاها المركز خلال فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ وسُجّلت في البيانات المالية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ (٢٣,٤ مليون دولار) لكي يتطابق مع حساب الإيرادات على أساس النقدية الذي تم الأخذ به في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢.

٢٠٠٣ مقابل ٩٨ برنامجاً في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١) وكذلك ازدياد اهتمام المانحين بأنشطة المركز.

٢٠ - ووصلت الميزانية العادية الكلية الموافق عليها لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ إلى مبلغ ٦١,٤ مليون فرنك سويسري بالمقارنة بمبلغ ٥٩,٤ مليون فرنك سويسري في فترة السنتين السابقة، الأمر الذي يعكس زيادة نسبتها ٣,٢ في المائة فقط بالعملة المحلية.

٢١ - وبغية ضمان تقديم معلومات صحيحة لأصحاب المصلحة، ينبغي إيراد وصف في ملاحظة مرفقة بالبيانات المالية لأثر تحويل الاشتراكات المقررة من الفرنك السويسري إلى دولار الولايات المتحدة، نظراً لأنه يؤثر على إمكانية المقارنة بمرور الوقت. وهذا الكشف سيكون متسقاً مع المعيار المحاسبي ١١ من معايير المحاسبة للأمم المتحدة الذي يفيد أن "البيانات المالية ينبغي أن تتوفر لها السمات النوعية اللازمة لجعل المعلومات المقدمة مفيدة للقراء. والسمات النوعية الرئيسية الأربع للمعلومات هي إمكانية فهمها، ومدى أهميتها وموثوقيتها (الدقة، والحياد والاكتمال) وإمكانية مقارنتها بمرور الوقت". وبما أن مسؤولية إعداد الشكل النهائي للبيانات المالية تقع على عاتق المراقب المالي للأمم المتحدة، فقد اعتمد مركز التجارة الدولية التشاور معه في حزيران/يونيه ٢٠٠٤ من أجل تحديد طريقة تنفيذ المعيار ١١ في ما يتعلق بصرف العملات.

٢٢ - وافق المركز على توصية المجلس بأن يورد مركز التجارة الدولية في ملاحظة مرفقة بالبيانات المالية المقبلة تأثير تقلبات أسعار صرف العملات على مقدار الاشتراكات المقررة المسجل.

٢٣ - وتكشف البيانات المالية عن حدوث نقص ضئيل في إيرادات الصندوق العام عن نفقاته في فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ مقداره ٢٩ ٠٠٠ دولار (في الإيرادات البالغة ٤١,٨ مليون دولار)، وهو نقص بنسبة ٩٥ في المائة عن الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١.

٢٤ - وقد حدث هذا النقص لأن المركز "سدّد" إلى الأمم المتحدة ومنظمة التجارة العالمية مبلغ ٤٩٩ ٠٠٠ دولار، وهو ما يعادل رصيد الصندوق لفترة السنتين السابقة، عن طريق خفض مقدار المساهمات المقدمة من الطرفين لعام ٢٠٠٢.

٢٥ - وبالمثل، أنهى المركز فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ برصيد في الصندوق العام مقداره ١,٢ مليون دولار، بزيادة نسبتها ١٣٣ في المائة مقارنة برصيد الصندوق في فترة السنتين السابقة. وسوف يُستخدم الرصيد لخفض المساهمات المطلوبة في عام ٢٠٠٤ من الأمم المتحدة ومنظمة التجارة العالمية.

٢٦ - وبيّنت حسابات الصناديق الاستثمارية زيادة صافية في الإيرادات عن النفقات تبلغ ٤,٥ ملايين دولار، تعزى إلى حد كبير إلى تلقي مبلغ ٢,٩ مليون دولار في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ من أجل الأنشطة المضطّعة بها في عام ٢٠٠٤. وبلغت أرصدة الصناديق الاستثمارية في نهاية فترة السنتين ١٧,٨ مليون دولار.

٢٧ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، وصل احتياطي التشغيل للصناديق الاستثمارية إلى مبلغ ١,١ مليون دولار. وهذا يمثل نسبة ٦,٤ في المائة من نفقات عام ٢٠٠٢ و ٥,٤ في المائة من نفقات عام ٢٠٠٣ في حين أن نسبة ١٥ في المائة هي المعدل المطلوب عادة بموجب التوجيهين الإداريين ST/AI/284 و ST/AI/285 المؤرخين ١ آذار/مارس ١٩٨٢ وهما قيد الاستعراض حاليا. واحتفظ باحتياطي التشغيل المقوم بسعر الدولار الجاري عند نفس المستوى منذ عام ١٩٩٣. وأشار المركز إلى أنه ينظر في احتمال زيادته ريثما يحصل على موافقة المانحين.

٢٨ - والزيادة في مستوى الأرصدة الاحتياطية وأرصدة الصناديق البالغة ١٦ مليون دولار في نهاية فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ ليست ناجمة فقط عن زيادة مقدارها ٤,٥ ملايين دولار في إيرادات أنشطة التعاون التقني عن نفقاته بل تعتبر أيضا نتيجة مباشرة للتغيير الذي قررت الأمم المتحدة إجراؤه في إثبات الإيرادات على أساس النقدية اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢. واقتضى هذا التغيير إعادة تصنيف أرقام عام ٢٠٠١ وأسفر عن إعادة إدراج قيمة الأرصدة الاحتياطية وأرصدة الصناديق في بداية فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ في ما يتعلق بأنشطة التعاون التقني على النحو المبين أدناه (بدولارات الولايات المتحدة):

الجدول ٢

إعادة إدراج أرصدة الصناديق في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢

أرصدة الصناديق الاستثمارية في نهاية عام ٢٠٠١	٣ ٤٥٤ ١٣٧
الإيرادات المؤجلة (البيان الثاني، الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١)	١٠ ٨٧٠ ٨٥٥
مساهمات مستحقة القبض (البيان الثاني، الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١) ^(١)	(١٣٢ ٠٠٠)
مجموع أرصدة الصناديق الاستثمارية المصححة في بداية عام ٢٠٠٢	١٤ ١٩٢ ٩٩٢

(أ) من مبلغ إجمالي مقداره ٧,٢ مليون دولار مسجل في البيانات المالية لفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ باعتباره مستحق القبض استوجب سداد مبلغ ١٣٢ ٠٠٠ دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، في حين أن الرصيد المتبقي متصل بالمبالغ المستحقة القبض في السنوات المقبلة حسب الملاحظة ٤ 'ج' المرفقة بالبيانات المالية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١.

٢٩ - حسب ما يتبين من الجدول ٣ أدناه، فإن نسبة ٨٠ في المائة تقريبا من مبلغ ٢٢,٩ مليون دولار المتوافر في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في نهاية عام ٢٠٠٣ خصصت لأنشطة التعاون التقني أو لأنشطة محددة في الصناديق الدائرة، وفقا للاتفاقات المبرمة مع المانحين. وترصد الاحتياطيات في إطار الصندوق الاستثماري للتعاون التقني لتمويل الأنشطة المستقبلية أو تعاد إلى المانحين في حالة عدم إنفاقها. ولا يمكن أن تمزج مع أرصدة الصندوق العام أو الاحتياطيات، إلا إذا أذن المانح بذلك.

الجدول ٣

الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

النسبة المئوية	
١,١٦٣	الصندوق العام
٢,٤٥٢	تكاليف دعم البرامج
١,٠٨٨	أنشطة التعاون التقني - احتياطي التشغيل
٢١	مجموع الأموال غير المخصصة
٤,٧٠٣	
١,٤١٨	الصناديق الدائرة
١٦,٧٥٤	أنشطة التعاون التقني
٧٩	مجموع الأموال المخصصة
١٨,١٧٢	
١٠٠	مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق
٢٢,٨٧٥	

٣٠ - وحسب طلب الجمعية العامة، اتبع المركز الإجراءات والأساليب المحاسبية للأمانة العامة للأمم المتحدة، ولكن المجلس لاحظ مع ذلك أن احتياطيات المركز غير المخصصة ليست كافية لتغطية التزاماته في الأجل الطويل في ما يتعلق بالتأمين الصحي، والإجازات السنوية المتراكمة واستحقاقات نهاية الخدمة التي قدرت في نهاية عام ٢٠٠٣ بمبلغ ٣٨,٧ مليون دولار حسب ما جاء في الملاحظة ٨ للبيانات المالية وفي الجدول ٤ أدناه الذي يتضمن موجزا لها. ويتعلق أكبر جزء من الالتزامات بالموظفين الممولين من الميزانية العادية. وقد قدرت التزامات المركز الخاصة بتكاليف التأمين الصحي لفترة ما بعد الخدمة على أساس تقييم اكتواري أجري في عام ٢٠٠٣. وتبين الأرقام الواردة في الجدول ٤ الالتزامات المستحقة التي تمثل تلك الأجزاء من القيم الحالية للاستحقاقات التي تراكمت منذ تواريخ التحاق الموظفين بالخدمة وحتى تاريخ التقييم. وتتراكم استحقاقات الموظفين العاملين كاملة

في تواريخ وصول الموظفين إلى أحقية التمتع الكامل بالاستحقاقات. وحتى الآن لم تنح جانباً أو تحدد أي اعتمادات لتغطية استحقاقات ما بعد التقاعد.

الجدول ٤

الالتزامات المتعلقة بنهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد للسنوات ٢٠٠١-٢٠٠٣
(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

٢٠٠٣	٢٠٠١	
٣١,٢	٤٠,٦	التأمين الصحي لفترة ما بعد الخدمة
٢,٢	١,٠	الإجازات السنوية المتراكمة
٥,٣	٢,٧	استحقاقات نهاية الخدمة
٣٨,٧	٤٤,٣	المجموع

٣١ - وأشار المجلس إلى أن الجمعية العامة في قرارها ٢٤٩/٥٨ المؤرخ ٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠٤ طلبت إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إليها عن "النطاق الكامل للالتزامات غير الممولة المتعلقة باستحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد في الأمم المتحدة وفي صناديقها وبرامجها، وأن يقترح تدابير تكفل التقدم في العمل على توفير التمويل الكامل لهذه الالتزامات".

٣٢ - ويكرر المجلس تأكيد توصيته بأن يقوم المركز، بالاشتراك مع الأمانة العامة للأمم المتحدة وبتتمويل مناسب، بمعالجة مسألة الالتزامات غير الممولة المتعلقة باستحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد.

٢ - معايير المحاسبة بالأمم المتحدة

٣٣ - قِيم المجلس مدى التزام البيانات المالية للمركز للفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ بمعايير المحاسبة بالأمم المتحدة. وبيّن الاستعراض أن البيانات المالية مطابقة للمعايير.

٣ - عرض البيانات المالية والإفصاح عما يتصل بها من معلومات

٣٤ - طلبت الجمعية العامة في قرارها ٢٢٤/٥٥ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، إلى الأمين العام وإلى الرؤساء التنفيذيين لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها أن يواصلوا جنباً إلى جنب مع مجلس مراجعي الحسابات تقييم المعلومات المالية التي ينبغي تقديمها في

البيانات المالية والجداول الزمنية وما ينبغي عرضه في مرفقات البيانات. وأجرى المجلس استعراضاً أولياً لعملية العرض العام للبيانات المالية والإفصاح عما يتصل بها من معلومات للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

٣٥ - ولم يستعرض المجلس المسائل المتعلقة بالإدارة، ولكنه لاحظ أن مبادئ الإدارة المعروضة أدناه قد تكون قد طبقت بالفعل في الوثائق التي صدرت كجزء من عملية الإبلاغ العادية التي يضطلع بها. وتتضمن الوثائق ضمن ما تتضمنه، التقرير السنوي للمدير التنفيذي، بما في ذلك الجداول الإحصائية، والاستعراضات الموجزة لمشاريع التعاون التقني، وتقرير اللجنة الاستشارية المعنية بالصندوق الاستثماري العالمي التابع لمركز التجارة العالمية والخطوة الثلاثية للأعمال التجارية.

التقرير المالي

٣٦ - لا يطبق على محتويات التقرير المالي الوارد في الفصل الأول أي شكل إجباري أو مبادئ توجيهية محددة، ولا تتناول المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة هذه المسألة. وقد أكد المركز التزامه بالتقيد بالشكل الذي حددته الأمانة العامة للأمم المتحدة في ما يتعلق بالمسائل التالية التي لم يرد ذكرها في تقريره المالي.

تقديم تقارير الأداء والمعلومات غير المالية

٣٧ - يرد في الملاحظة ١ المؤقتة بالبيانات المالية للمركز والفصل الأول من تقرير المجلس موجز للأهداف والولاية التنظيمية. وتشمل الأهداف الرئيسية تقديم الدعم للبلدان النامية والاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية في جهودها الرامية إلى تحقيق أقصى قدراتها من أجل تنمية صادراتها وتحسين عمليات الاستيراد وصولاً إلى هدفها الأسمى في تحقيق التنمية المستدامة. ويتضمن الفصل الأول موجزاً للأداء العام للمركز وإنجازته للمشاريع. ولم يتم الكشف في البيانات المالية أو في الوثائق المتصلة بها عن تفاصيل نفقات كل مشروع و/أو بلد أو مجموعة من البلدان رغم تقديمها إلى المجلس. وتقدم التقارير هذا يتم على مستوى مجلس الإدارة. وأشار المركز إلى أنه سيعرض هذه الملاحظة على المراقب المالي للأمم المتحدة.

المسائل الاجتماعية الخاضعة للمحاسبة

٣٨ - تعتبر "المسائل الاجتماعية الخاضعة للمحاسبة" ذات فائدة متزايدة لمستعملي البيانات والتقارير المالية. والمركز لا يدرج هذه البيانات في تقريره المالي أو في الوثائق المتصلة به.

إدارة المخاطر والاستمرارية والرقابة الداخلية

٣٩ - يعد تحديد المخاطر بصفة مستمرة ومواصلة إقامة أنظمة وضوابط للتصدي لتلك المخاطر ذا أهمية حاسمة بالنسبة لمعظم المنظمات. وبناء عليه، تعتبر المعلومات التي تكشف عن المخاطر هامة بالنسبة لاحتياجات مستخدمي البيانات المالية. وعمليات الكشف هذه تتناول عادة وإلى أدنى حد التدابير الموضوعية لمعالجة المخاطر المالية، وحماية الأصول والسجلات المالية، وكفالة الاستمرارية في حالة وقوع كارثة.

٤٠ - ورغم أن التقرير المالي يقدم موجزا للبيانات المالية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (الميزانية والنفقات والتائج المالية) فهو لا يتضمن أي مؤشرات أو معدلات رئيسية، مثل المعدلات الحالية والخصوم المتداولة كنسبة مئوية من إجمالي الخصوم.

٤١ - ولا يشير المركز إلى وجود خطة لإدارة المخاطر والإنهاض، رغم أن وجود خطة لاستمرار الأعمال يعتبر جزءا من خطة الأعمال التجارية للمركز؛ ولا توجد تدابير داخلية لإدارة المخاطر؛ أو مدونة داخلية لقواعد الآداب والسلوك وتطبيقها على الموظفين؛ أو وظيفة للمراجعة الداخلية للحسابات؛ أو تفاصيل متعلقة بأي لجنة رقابية لاستعراض عمل المراجعة الداخلية للحسابات؛ أو أي تدابير قائمة للحفاظ على نزاهة المعلومات الإدارية والمالية.

٤٢ - ومن رأي المجلس أن توفير معلومات إضافية يخضع لجملة عوامل من بينها أن النفع العائد من توفير المعلومات أكبر من تكلفتها، فضلا عن وفائها بالمميزات النوعية العامة المتمثلة في الأهمية، والموثوقية، وقابلية المقارنة والفهم على النحو المذكور في المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة. واعتزم مركز التجارة الدولية استشارة المراقب المالي للأمم المتحدة بشأن المسألة.

٤٣ - يوصي المجلس بأن ينظر مركز التجارة الدولية في الإفصاح عن البنود الواردة في التقرير المالي من حيث أفضل ممارسات الإدارة المتعلقة بالرقابة، وتقديم تقارير الأداء، والمسائل الاجتماعية الخاضعة للمحاسبة، وإدارة المخاطر، والاستمرارية والمسائل المتعلقة بالمراقبة الداخلية. وفي هذا الصدد، يمكن للمركز أن يرجع إلى الفقرة ٦ من قرار الجمعية العامة ٢٧٨/٥٧ التي تطلب فيها إلى الأمين العام والرؤساء التنفيذيين لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها أن يدرسوا هياكل الإدارة ومبادئها والمسألة بشأنها في منظومة الأمم المتحدة بكاملها، ذلك لأن الإفصاح بصورة أفضل سيسهل خطوة تجاه اتباع نهج استباقي نحو الاستعراض الذي طلبته الجمعية.

الأرصدة المشتركة بين الصناديق

٤٤ - وجد المجلس أن هناك فرقا مقداره ٨٩٦ ٠٠٠ دولار بين الأرصدة الفعلية المشتركة بين الصناديق في نهاية فترة السنتين المسجلة في النظام المحاسبي والمعلومات الواردة في البيانات المالية تحت بندي "الأرصدة المشتركة بين الصناديق" "المستحقة القبض" و "المستحقة الدفع" على النحو الموجز في الجدول ٥ أدناه:

الجدول ٥

الأرصدة المشتركة بين الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

البيانات المالية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣						
الأرصدة المشتركة بين الصناديق	الصندوق العام	الصناديق الاستثمارية	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	تكاليف دعم البرامج	الصناديق الدائرة	الصناديق الأخرى المجموع
مستحقة القبض	٤٠	٨١٨	صفر	صفر	٣	٨٦١
مستحقة الدفع	صفر	٤٣	٧٩٠	٢٨	صفر	٨٦١
الرصيد	٤٠	٧٧٥	٧٩٠-	٢٨-	٣	صفر
سجلات نظام المعلومات الإدارية المتكامل في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣						
مستحقة القبض	٤٠	٤٥٢	١ ٤٢٧	صفر	٣	١ ٩٢٢
مستحقة الدفع	صفر	٥٧٣	٢ ٢١٧	٢٨	صفر	٢ ٨١٨
الرصيد	٤٠	١٢١-	٧٩٠-	٢٨-	٣	٨٩٦-
الفرق		٨٩٦-				٨٩٦-

٤٥ - تذكر التعليمات التي تلقاها مركز التجارة الدولية من الأمانة العامة بشأن عرض البيانات المالية على وجه التحديد أن الأرصدة المشتركة بين الصناديق ينبغي أن تُبين المبالغ المستحقة للصناديق أو المبالغ المستحقة منها في إطار حسابات المركز على وجه الحصر. ويجب أن تُذكر المبالغ المستحقة لمنظمات أخرى أو المبالغ المستحقة منها (بما في ذلك رصيد مكتب الأمم المتحدة في جنيف) باعتبارها "حسابات أخرى مستحقة القبض" أو "حسابات أخرى مستحقة الدفع".

٤٦ - وبالنسبة لصناديق مركز التجارة الدولية، كان يجري في الماضي توحيد الأرصدة المشتركة بين الصناديق في إطار الصناديق الاستثمارية بموجب النظام المحاسبي لمكتب الأمم المتحدة في جنيف وكان الصندوق المشترك التابع للمكتب يتصرف بوصفه "صاحب

المصرف“. وقد اتبعت نفس طريقة العرض في البيانات المالية للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣، رغم عدم الحاجة إلى ذلك التوحيد بعد أن أدى تنفيذ نظام المعلومات الإدارية المتكامل إلى تمكين مركز التجارة الدولية من أن يُحسب على مستوى التداول المبالغ المستحقة للمكتب أو المبالغ المستحقة عليه.

٤ - سياسة إعادة تقدير التكاليف

٤٧ - اتفق المركز مع الأمانة العامة للأمم المتحدة وأمانة منظمة التجارة العالمية على اتباع منهجية المنظمة في ما يتعلق بإعادة تقدير التكاليف المتمثلة في تطبيق معدل التضخم بطريقة انتقائية فقط على بنود غير متصلة بالوظائف وعدم إدراج تقلبات العملات.

٤٨ - واستأثرت التسويات الناجمة عن التضخم بنسبة ٠,٣ في المائة من الميزانية الإجمالية للمركز للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ أو بمبلغ ٦٠٠ ١٥٧ فرنك سويسري. وفي ما يتعلق بأسعار الصرف، فإنه نظرا لتقديم ميزانية المركز وإقرارها بالفرنك السويسري فإن تأثير سعر الصرف مقصور على ذلك الجزء من الميزانية المقوم بدولارات الولايات المتحدة (اشتراكات المعاشات التقاعدية لموظفي الفئة الفنية، وتكاليف مراجعة الحسابات الخارجية وبدلات التمثيل التي قدرت بنحو ٨ في المائة من إجمالي الميزانية)، في حين كانت المصروفات المقومة باليورو منخفضة إلى أدنى حد. وكانت التقلبات في سعر الصرف كبيرة^(٤)، ولكن تأثيرها الصافي بلغ الحد الأدنى. فعلى سبيل المثال، رغم أن الدولار انخفض أمام الفرنك السويسري بنسبة ١٤ في المائة، فإن تأثير ذلك على نسبة ٨ في المائة من المصروفات المقومة بالدولار، بلغ ١,١ في المائة من الميزانية الإجمالية.

٥ - شطب الخسائر في النقدية وحسابات القبض والممتلكات

٤٩ - أبلغت الإدارة المجلس بأنها شطبت مبالغ مجموعها ٢٣,٣٩٥ دولارا: منها مبلغ ١٦ ٨٨٠ دولارا غير قابل للإلغاء ومستحق الأداء من موظف سابق عين لفترة قصيرة الأجل؛ ومبلغ ٥ ٠١٥ دولارا قيمة معدات مشاريع مسروقة؛ ومبلغ ١ ٥٠٠ دولار غير قابل للإلغاء وواجب السداد من استشاري. ولا تشمل المبالغ المشطوبة عوامل مثل القدم والبلى بالاستعمال مقارنة بالتقارير السابقة.

(٤) في بداية عام ٢٠٠٢، كان سعر صرف الدولار مقابل اليورو: دولار واحد مقابل ١,٣٦ يورو (دولا واحد مقابل ١,٦٨ فرنكا سويسريا). وفي نهاية كانون الأول/ديسمبر ١٠٠٣ كانت الأرقام على التوالي هي ٠,٨٠١ و ١,٢٥. ومن حيث القوة الشرائية، كان على الجزء من الميزانية المقوم بالدولار والمنفق باليورو أن يزيد بنسبة ٤٢ في المائة تقريبا، وأن يزيد الجزء من الميزانية المقوم بالدولار والمنفق بالفرنك السويسري بنسبة ٣٥ في المائة للوفاء بنفس أهداف النفقات المحددة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ وفي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢.

٦ - الإكراميات

٥٠ لم يبلغ المركز المجلس عن دفع أي إكراميات خلال الفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

جيم - المسائل الإدارية

١ - تقييم ترتيبات الميزانية المنقحة للأمم المتحدة/منظمة التجارة العالمية

٥١ - كما ذكر من قبل، تشترك الأمم المتحدة ومنظمة التجارة العالمية في تمويل الميزانية العادية بالتساوي. ودورة الميزانية هي فترة سنتين للأمم المتحدة وتقوّم بالدولار، في حين أنهما سنوية لمنظمة التجارة العالمية وتقوّم بالفرنك السويسري. ويستخدم كل منهما أسعار صرف وبيانات إحصائية مختلفة بشأن التضخم. وشكل ميزانيتهما مختلف من حيث العرض والتنظيم العام. وبغية الوفاء بمتطلبات كل منهما، تعين على المركز وضع ترتيبات خاصة بالميزانية تقتضي اتباع إجراءات مزدوجة.

٥٢ - وطلبت الجمعية العامة في مقررها ٤٨٣/٥٥ المؤرخ ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠١ معلومات من الإدارة عن خبرتها في تطبيق الترتيبات الإدارية المنقحة التي وافقت عليها الجمعية العامة في سنة ١٩٩٨. بموجب مقررها ٤١١/٥٣ بء وافقت عليها منظمة التجارة العالمية وأصبحت نافذة المفعول في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. وقد ذكر الأمين العام في تقريره المقدم إلى الجمعية العامة "أن عملية الموافقة على العنصر المتعلق بمركز التجارة الدولية في الميزانية البرنامجية للأمم المتحدة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، وفي الميزانيتين السنويتين لمنظمة التجارة العالمية لعامي ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣، أسفرت عن ضرورة قيام مركز التجارة الدولية بإعداد العديد من الوثائق ثم قيام الأمم المتحدة ومنظمة التجارة العالمية بترجمتها وتوزيعها. وأظهرت التجربة مع ذلك أن الترتيبات المنقحة لم تغن عن ضرورة قيام المركز بإعداد وثيقتين مستقلتين للميزانية. ويبدو أيضا أن عدد الخطوات المتبعة في الموافقة على عملية الميزانية مفرط^(٥)". واختتم التقرير بالتأكيد على ضرورة تبسيط الترتيبات المتعلقة بالميزانية وإجراء استعراض مشترك لتلك الترتيبات. ووافقت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية على التوصيات (A/57/7/Add.10). وأيدت الجمعية العامة التوصيات في مقررها ٥٧٢/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، وفي عام ٢٠٠٣، بدأ المركز مشاورات مع الأمانة العامة للأمم المتحدة وأمانة منظمة التجارة العالمية. وينبغي لأي تقرير

(٥) A/C.5/57/14.

يقدم إلى الجمعية العامة في عام ٢٠٠٤ بهذا الشأن أن يأخذ في الاعتبار المقرر الذي اتخذته مؤخرًا أمانة منظمة التجارة العالمية باعتماد دورة ميزانية لفترة سنتين.

٢ - رصد المنح

٥٣ - قام مركز التجارة الدولية يدويا بتتبع المنح المدفوعة. وكانت إجراءات الموافقة على المنح ودفعها قد صدرت في عام ٢٠٠٣. ومنذ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، أدرجت جميع المنح في بند مخصص من بنود الميزانية، وأصبح المركز الفعلي للمنح متاحا من خلال تقارير نظام المعلومات الإدارية المتكامل. ورأى المجلس أن الإجراءات المتخذة مناسبة ومتبعة إجمالاً. بيد أن رصد المدفوعات والإبلاغ عنها لم يتم تدوينه بصورة منتظمة. إذ يقوم موظف من الشعبة التقنية بالتصديق على المدفوعات النهائية ولكن لا تدرج أي تقارير أو فواتير في الملف رغم أن عملية رصد الفواتير ينبغي أن تتم قبل الدفع.

٥٤ - وافق مركز التجارة الدولية على توصية المجلس بأنه ينبغي أن يحتفظ بوثائق داعمة كاملة بشأن مدفوعات المنح.

٣ - إدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

٥٥ - بدأ تنفيذ نظام المعلومات الإدارية المتكامل في عام ١٩٩٧ بالإصدارين ١ و ٢ المتعلقين بالموارد البشرية، وأعقبهما الإصدار المتعلق بالمرتبات في حزيران/يونيه ٢٠٠٢ (الإصدار ٤) والمالية (الإصدار ٣) في نيسان/أبريل ٢٠٠٣. وانطوى تنفيذ الإصدار ٣ على اتباع نمط خاص بالمركز لتحويل الفرنك السويسري/دولار الولايات المتحدة دخل حيز التنفيذ في ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٣، ومكّن المركز من أن يكون لديه نظام محاسبي آلي بالعملتين. ويمثل مبلغ ١١٧ ٩٦٧ دولاراً من مبلغ ٣٢٧ ٨٠٠ دولار المتعلق بالإصدار ٣ لنظام المعلومات الإدارية المتكامل، تكلفة نمط التحويل.

٥٦ - وفيما يتعلق بالاستراتيجية المتبعة في هذا الميدان، أوصى المجلس في تقريره عن الأمم المتحدة للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١^(٦)، بأن تضطلع الأمانة العامة للأمم المتحدة بالاشتراك مع جميع كيانات الأمم المتحدة المعنية، بجهود متسقة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في ما يتصل بعناصر مثل إدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والأمن، وخطط الاستثمارية ومواجهة الكوارث. وفي معرض تقييم الحالة بعد مرور سنتين، استعرض المجلس الوثائق المعنية باستراتيجيات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في ٢٣ إدارة، وصندوقاً،

(٦) A/57/5 (Vol.1)، و Corr.1، الفقرة ١٧٧.

وبرنامجا ومؤسسة بما فيها مركز التجارة الدولية المشمولة بالتقارير السنوية أو تقارير فترة السنتين التي يقدمها المجلس إلى الجمعية العامة.

٥٧ - وبلغت النفقات الإجمالية المسجلة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المركز ٣ ملايين دولار في عام ٢٠٠٣، وهو ما يمثل أقل من ١ في المائة من النفقات الإجمالية لهذه التكنولوجيا ومقدارها أكثر من ٣٥٠ مليون دولار سنويا في عامي ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣ حسب إفادة الكيانات المذكورة أعلاه بما فيها المركز. وهذا الرقم الأخير مستمد من وثائق الأمم المتحدة وتتفق الإدارة والمركز على أنه رقم تقريبي فقط. فهو لا يشمل التكاليف غير المباشرة المتصلة بإدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

٥٨ - ورأى المركز أن وجود استراتيجية رسمية قد لا يكون ضروريا، وأعد بدلا منها خطة متوسطة الأجل. ورأى المركز أنه نظرا لأن أنشطته محدودة فإن تكلفة إجراء التحليل الوارد في الجدول ٦ قد توازن منافعه إلى حد كبير.

الجدول ٦

وثائق استراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

الخطة المتوسطة الأجل ٢٠٠٢	تاريخ إصدار الإحالة
لا يوجد	تحليل نقاط القوة والضعف والفرص والخطر ^(أ)
لا يوجد	إدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
قصير	الأفق الزمني للاستراتيجية
لا يوجد	أوجه التنسيق والتآزر
يوجد	إدارة المعلومات
لا يوجد	أمن المعلومات
يوجد	نظم لدعم البعثات
يوجد	نظم الدعم الإداري
يوجد	الاستراتيجيات الشبكية (الشبكة الداخلية/الخارجية)
يوجد	العمل المتصل بالمعرفة: نشر المعرفة
يوجد	العمل المتصل بالمعرفة: تبادل المعرفة
يوجد	العمل المتصل بالمعرفة: القدرات
لا يوجد	الأولويات المقترحة
لا يوجد	التكاليف المقدرة
لا يوجد	مناقشة القيود المعروفة
لا يوجد	تحليل المخاطر
لا يوجد	الفوائد: وصفها
لا يوجد	الفوائد: تحديد حجمها
يوجد بعض منها	معايير البنى التحتية
	تحسينات البنى التحتية
يوجد	- الحوسبة
يوجد	- إقامة الشبكات
لا يوجد	توحيد/ترشيد
لا يوجد	الإفهام من الكوارث/استمرارية الأعمال
لا يوجد	الاستعانة بمصادر لأداء الأعمال التشغيلية

(أ) يشير تحليل نقاط القوة والضعف والفرص والخطر إلى إحدى الأدوات الرئيسية للتحليل الشامل لمواطن القوة والضعف والفرص والخطر في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

٥٩ - إن البنود التي تقابلها عبارة "لا يوجد" في القائمة المرجعية تنطوي على مخاطر تتمثل في احتمال عدم تركيز النفقات المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات تركيزاً كافياً، على القيمة المضافة للمركز، ولذا فهي لن تدعم على نحو ملائم تحقيق أهدافه. ولا يمكن للمركز أن يتحقق على هذا الأساس من أن تنظيمه الخاص بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات سوف ينجز جميع النتائج بالموارد المتاحة له (من حيث الوقت والتمويل والأفراد).

٦٠ - يوصي المجلس بأن يستعرض المركز مدى اكتمال وثائقه المتعلقة باستراتيجيات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على نحو فعال من حيث التكلفة.

٦١ - ومن حيث التنسيق، اشترك المركز في عدة لجان مشتركة بين الوكالات وما يتصل بها من مبادرات، بما في ذلك لجنة تنسيق نظم المعلومات السابقة وشبكة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وشرح المركز بوابته الجديدة الخاصة بالمشاريع لإدارات ومكاتب الأمم المتحدة بالمقر (إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، ومكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات، ومكتب إدارة الموارد البشرية، ومكتب خدمات الدعم المركزي وإدارة عمليات حفظ السلام) وكذلك لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، ومكتب الأمم المتحدة في جنيف، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، واللجنة الاقتصادية لأوروبا، واتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بتغير المناخ، وأبدى استعداداه لتقاسم النظام مع سائر كيانات منظومة الأمم المتحدة بدون مقابل.

٦٢ - وأوصى مجلس مراجعي الحسابات في الفقرتين ٢٣ و ٦٣ من تقريره عن فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩^(١) وفي الفقرة ٣١ من تقريره عن فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١^(١) بأن يقوم المركز بتبسيط نظام معلومات إدارة الشركات بهدف تحسين نظامه لرصد المشاريع. ومنذ تنفيذ الإصدار ٣ لنظام المعلومات الإدارية المتكامل في نيسان/أبريل ٢٠٠٣، أدمجت بيانات نظام معلومات إدارة الشركات في قاعدة بيانات جديدة تتضمن معلومات عن جميع المشاريع المتعلقة بالمركز، وهي بوابة المشاريع، المتاحة إلكترونياً من خلال الشبكة الداخلية. وتتولى بوابة المشاريع إدماج بيانات نظام المعلومات الإدارية المتكامل والمعلومات المتعلقة بالمشاريع في نفس نظام المعلومات. ومن ثم، أصبحت البيانات المستكملة والشاملة اللازمة لإدارة المشاريع متاحة في بيئة سهلة الاستعمال.

٦٣ - والمركز عضو في شبكة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، التي تعتبر جزءاً من تنظيم مجلس الرؤساء التنفيذيين، وهي هيئة مناط بها حالياً مهمة تنسيق الأنشطة المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في منظومة الأمم المتحدة بكاملها. ومما يحسب للمركز

أنه اضطلع بمبادرات لتنفيذ الشبكة الخارجية للأمم المتحدة ونظام بحثي لمنظومة الأمم المتحدة وقدم تقارير عن العمل الجاري في مجالات أخرى، بما في ذلك أمن المعلومات والشراء وتبادل المعرفة.

٦٤ - وبالنسبة لرصد الميزانية، لا يوجد أي نموذج متفق عليه في الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها لتحديد ما يُدرج تحت بند "تكلفة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات" - مثلاً، ما إذا كان مدير الموقع في أي إدارة فنية يشكّل جزءاً من تلك التكلفة أم لا. واعترفت شبكة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بأن ذلك يمثل مشكلة، ولكنها لم تقدم أي حلول حتى الآن. وبالمثل، لا توجد وسيلة رسمية لدى الأمم المتحدة لتقييم الاستثمارات والنفقات في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

٦٥ - يوصي المجلس بأن يعتمد المركز مع سائر منظمات الأمم المتحدة منهجية مشتركة لتحديد التكلفة الإجمالية لامتلاك تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

٦٦ - ولم تخضع الأنشطة التي يضطلع بها المركز في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأي مراجعة داخلية للحسابات في السنوات الأخيرة فيما عدا استعراض أجراء مكتب خدمات الرقابة الداخلية في عام ٢٠٠٣ لخدمات الدعم ومكتب مساعدة مستعملي الحاسوب. ولم يتمكن المركز من تقديم أي تقارير أو أمثلة لاستعراض فوائد ما بعد التنفيذ، الأمر الذي يمكن أن يساعد في التحقق من أن المشاريع المنجزة متطابقة مع ما تم إقراره أصلاً وأن الاستعراضات المتوقعة قد أُجريت.

٦٧ - يوصي المجلس بأن يقوم المركز بإخضاع جميع المشاريع الهامة المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات لاستعراض الفوائد المتحققة بعد التنفيذ.

٦٨ - والمركز لم ينفذ استعراضات الأقران التي يمكن أن تؤدي إلى زيادة الفوائد المكتسبة من الدروس المستفادة. بيد أن المركز لم يضع إلا بدرجة محدودة للغاية معايير مرجعية للمضاهاة بأفضل الممارسات.

٦٩ - ويوصي المجلس بأن ينضم المركز إلى منظمات الأمم المتحدة الأخرى في إجراء استعراضات الأقران في ما يتعلق بالمشاريع الهامة، بغية الحد في المدى الطويل من تكاليف الحلول المتعددة التي تنطبق على الاستراتيجيات والاحتياجات المماثلة.

المعايير والممارسات التشغيلية

٧٠ - في ما يتعلق بالمعايير والممارسات التشغيلية، لم يعتمد المركز أي معيار من المعيارين الرسميين المتصلين بمسائل تنفيذ تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المستخدمين لسنوات

عديدة وهما مواصفات المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس رقم ٩٠٠١ بالنسبة لإدارة الجودة الكلية والمواصفات رقم ١٧٧٩٩، وهي نموذج لإدارة أمن المعلومات. كما أن المركز لا يستخدم مجموعة المبادئ التوجيهية المتعلقة بأهداف مراقبة المعلومات وما يتصل بها من تكنولوجيا، التي ليست معيارا دوليا رسميا بالرغم من أنها معروفة جيدا. بيد أنه بحلول ٤ أيار/مايو ٢٠٠٤، كان العمل جاريا في إعداد المبادئ التوجيهية الموحدة المتعلقة بأمن المعلومات واستمرارية الأعمال حسب مواصفات المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس رقم ١٧٧٧٩ ومواصفات المعايير البريطانية رقم ٧٧٩٩.

٧١ - ولم يعتمد المجلس مجموعة أفضل الممارسات التشغيلية في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، مثل مكتبة البنية الأساسية لتكنولوجيا المعلومات المستخدمة على نطاق واسع في العالم. وأشارت شبكة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي يعد المركز عضوا فيها إلى أن العمل جار في تجميع أفضل هذه الممارسات ونشرها. بيد أنه لم يحدد أي موعد مستهدف لاستكمال العمل.

٧٢ - يوصي المجلس بأن يقوم المركز بالاشتراك مع منظمات الأمم المتحدة الأخرى، بوضع معايير وممارسات تشغيلية تتماشى مع أفضل الممارسات والحفاظ عليها، بهدف تقليل المخاطر والتكاليف ولا سيما في ما يتعلق بالمشاريع الهامة.

٧٣ - وافق المركز على توصيات المجلس المتعلقة باستراتيجيات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ولكنه أكد على أن ميزانيته الضئيلة وحصته الصغيرة من النفقات الإجمالية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في منظومة الأمم المتحدة من المحتمل أن تجعله غير قادر على التأثير على العملية. كما أشار إلى عدم إمكانه تنفيذ جميع أو معظم التوصيات بمستوى الملاك الوظيفي الحالي لديه.

٤ - حالات الغش والغش الافتراضي

٧٤ - لم يبلغ المركز عن أي حالة من حالات الغش خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وفي ما يتعلق بسياسات مكافحة الغش والتوعية بالغش، فإن المركز يعتمد على القواعد والإجراءات المطبقة في الأمم المتحدة وبتقيد بدقة بالسياسات والقواعد المحددة في مذكرة المراقب المالي المؤرخة ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ التي أعاد فيها تعميم التعليمات المتعلقة بالإجراءات التي يستوجب اتباعها في حالات الغش أو الغش الافتراضي.

٧٥ - وبالإضافة إلى ذلك، يعتمد المركز، في ما يتعلق بإجراءات التحقيق في حالات الغش أو الغش الافتراضي، على مكتب خدمات الرقابة الداخلية وقد وُقعت مذكرة تفاهم في ٣١

كانون الثاني/يناير ٢٠٠١ لهذا الغرض بالتحديد. وفي فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، أجرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية تحقيقا واحدا بناء على طلب إدارة المركز وأسفر التحقيق عن عدم وجود أي دليل على ارتكاب موظفي المركز لأي جرم.

٧٦ - وليس لدى المركز بنية أساسية داخلية شاملة لمكافحة الغش والفساد ولم يضمن عناصر مكافحة الفساد ومكافحة الغش في مختلف القواعد والإجراءات والضوابط الداخلية. وليست لديه استراتيجية وخطة استباقية لمكافحة الغش والفساد، مما يعني أن هذه المخاطر الداخلية لا تعالج بصورة مناسبة. وعدم وجود خطة من هذا القبيل قد يحد من ثقة المانحين. وبالنظر إلى عدم وجود خطة شاملة لمكافحة الغش، فإن المركز ليس لديه إطار فعال وجهة تنسيق للوقاية من الغش والكشف عنه والتوصل إلى حلول بشأنه والإبلاغ عنه؛ وليس لديه أي آلية رسمية لتقييم مخاطر الفساد والغش؛ وليست لديه لجنة لمكافحة الفساد ومنع الغش؛ ولم ينظم أي دورات تدريبية أو حلقات عمل في ما يتعلق بأخلاقيات مكافحة الفساد والتوعية بحالات الغش. ولاحظ المركز أنه بالنسبة للحالات المكتشفة والمزاعم المتعلقة بالفساد والغش فإن الآليات الموجودة لحلها تستند إلى التحقيقات التي يجريها مكتب خدمات الرقابة الداخلية، الذي تناقش توصياته والتدابير المنفذة لها على مستوى لجنة الإدارة العليا.

٧٧ - واستجابة لطلب الجمعية العامة الوارد في الجزء رابعا من قرارها ٢٨٢/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ الذي يقضي بإجراء استعراض للممارسة المتعلقة باشتراك مديري البرامج في الأمم المتحدة في عمليات التحقيق، مع إيلاء اهتمام خاص لاستقلالهم وتدريبهم وتوفير المبادئ التوجيهية المناسبة، اتصل مكتب خدمات الرقابة الداخلية بالمركز للحصول على معلومات بشأن ممارساته. وأشار المركز إلى أن لديه مذكرة تفاهم مع مكتب خدمات الرقابة الداخلية، وبناء عليها فهو لا يجري تحقيقات بمفرده دون مساعدة أو إرشاد. ومتى دعت الحاجة، فإن إدارة المركز تطلب من مكتب خدمات الرقابة الداخلية إجراء التحقيقات اللازمة وتتعاون الإدارة مع المكتب في ذلك. وقد اشترك المركز في جميع مبادرات الأمانة العامة التي دُعي إليها، وهو يعتزم بعد مراجعة الحسابات أن يتحرى عن الخطوات التي اتخذتها الأمانة العامة في هذا الصدد.

٧٨ - يوصي المجلس بأن يعد المركز خطة لمكافحة مخاطر الفساد والغش الداخليين، تتضمن مبادرات للتوعية بحالات الغش، وذلك بالتنسيق مع إدارة الأمم المتحدة وسائر الصناديق والبرامج من أجل الحصول على مزايا أفضل للممارسات، متى توافرت.

دال - شكر وتقدير

٧٩ - يود مجلس مراجعي الحسابات أن يعرب عن تقديره لما قدمه المدير التنفيذي لمركز التجارة الدولية للأونكتاد ومنظمة التجارة العالمية وموظفو المركز من تعاون ومساعدة لموظفي المجلس.

(توقيع) شوكت أ. فقيه
مراجع الحسابات العام في جمهورية جنوب أفريقيا

(توقيع) غوليرمو ن. كاراغ
رئيس الهيئة الفلبينية لمراجعة الحسابات

(توقيع) فرانسواز لوجرو
الرئيس الأول لديوان المحاسبة في فرنسا

٩ تموز/يوليه ٢٠٠٤

ملحوظة: واقتصر توقيع أعضاء مجلس مراجعي الحسابات على النسخة الانكليزية الأصلية من رأي مراجعي الحسابات.

المرفق

موجز حالة تنفيذ التوصيات المتعلقة بالفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون
الأول/ديسمبر ٢٠٠١

الموضوع	ما نُفِّدَ منه	ما هو قيد التنفيذ	ما لم يُنفَّذ	المجموع
المعايير المحاسبية للأمم المتحدة	الفقرة ٢٠	-	-	١
إدارة المشاريع	الفقرة ٢٨	-	-	١
نظام معلومات إدارة الشركات	الفقرة ٣١	-	-	١
تفويض السلطة	الفقرة ٣٣	-	-	١
المجموع				
العدد	٤	صفر	صفر	٤
النسبة المتوىة	١٠٠	صفر	صفر	١٠٠

الفصل الثالث

رأي مجلس مراجعي الحسابات

راجعنا البيانات المالية المرفقة، من البيان الأول إلى البيان الرابع والمذكرات الداعمة لها التي قدمها مركز التجارة الدولية للأونكتاد ومنظمة التجارة العالمية عن الفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. ويتولى المفوض العام مسؤولية إعداد البيانات المالية، وأما مسؤوليتنا فتمثل في إبداء الرأي في هذه البيانات بناء على المراجعة التي قمنا بها.

وقد راجعنا البيانات المالية وفقا للمعايير الموحدة لمراجعة الحسابات لفريق المراجعين الخارجيين لحسابات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية. وتقتضي هذه المعايير أن نخطط لمراجعة الحسابات وأن نجري هذه المراجعة للتأكد بشكل معقول مما إذا كانت البيانات المالية خالية من أي أخطاء جوهرية. وتشمل مراجعة الحسابات دراسة الأسانيد التي تؤيد، على أساس الاختبار، المبالغ والكشوف الواردة في البيانات المالية. كما تشمل المراجعة تقييم المبادئ المحاسبية المستخدمة والتقديرات الهامة الموضوعية، وتقييم عرض البيانات المالية بوجه عام. ونعتقد أن مراجعتنا للحسابات توفر أساسا معقولا للرأي الذي توصلنا إليه.

وفي رأينا أن البيانات المالية تعرض، من جميع الجوانب الهامة، الوضع المالي عرضا متوازنا حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، كما تعرض نتائج العمليات والتدفقات النقدية للفترة المنتهية في ذلك الوقت وفقا للسياسات المحاسبية التي يعتمدها المركز المذكورة في الملاحظة ٢ على البيانات المالية، والمطبقة على نحو يتسق مع الأساس المعتمد في الفترة المالية السابقة.

ونرى أيضا أن المعاملات التي قام بها المركز وقمنا بتدقيقها كجزء من مراجعتنا لحسابات مركز التجارة الدولية للأونكتاد ومنظمة التجارة العالمية، كانت مطابقة، من جميع الوجوه، للنظام المالي والقواعد المالية وللسند التشريعي.

ووفقا للمادة الثانية عشرة من النظام المالي، أصدرنا أيضا تقريرا مطولا عن مراجعتنا للبيانات المالية لمركز التجارة الدولية.

(توقيع) شوكت أ. فقيه

المراجع العام للحسابات في

جمهورية جنوب أفريقيا

(توقيع) غيرمو ن. كاراغ

رئيس هيئة مراجعة الحسابات في الفلبين

(توقيع) فرانسوا لوجيرو

الرئيس الأول لديوان المحاسبة في فرنسا

٩ تموز/يوليه ٢٠٠٤

ملحوظة: واقتصر توقيع أعضاء مجلس مراجعي الحسابات على النسخة الانكليزية الأصلية من رأي مراجعي الحسابات.

الفصل الرابع

المصادقة على صحة البيانات المالية

- ١ - أعدت البيانات المالية لمركز التجارة الدولية للأونكتاد ومنظمة التجارة العالمية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ وفقا للقاعدة المالية ١٠٦-١٠.
- ٢ - ويرد موجز السياسات المحاسبية الهامة المتبعة في إعداد هذه البيانات كملاحظات على البيانات المالية. وتقدم هذه الملاحظات معلومات وإيضاحات إضافية عن الأنشطة المالية التي اضطلع بها مركز التجارة الدولية أثناء الفترة المشمولة بهذه البيانات والتي يتحمل الأمين العام مسؤوليتها الإدارية.
- ٣ - أشهد بصحة البيانات المالية والمرقمة من الأول إلى الرابع والخاصة بمركز التجارة الدولية للأونكتاد ومنظمة التجارة العالمية.

(توقيع) جان - بيير هالفاكس
الأمين العام المساعد، المراقب المالي

٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٤

الفصل الخامس

البيانات المالية عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
٢٠٠٣

البيان الأول

مركز التجارة الدولية للأونكتاد/منظمة التجارة العالمية
بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطات وأرصدة الصناديق لفترة
السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣^(١)
(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع ٢٠٠١ ^(ب)	المجموع ٢٠٠٣	أنشطة التعاون التقني						
		جميع المبالغ المشطوبة من الصناديق	الصناديق الدائرة والصناديق الأخرى	تكاليف دعم البرامج	برنامج الأمم المتحدة الإثرائي	الصناديق الاستثمارية	الصندوق العام	
الإيرادات								
الاشتراكات المقررة ^(ج)								
١٦ ٨٦٠	٢٠ ٦٢٥	-	-	-	-	-	٢٠ ٦٢٥	من منظمة التجارة العالمية
١٦ ٨٦٠	٢٠ ٥٨٢	-	-	-	-	-	٢٠ ٥٨٢	من الأمم المتحدة
٢٧ ٢٢٩	٤١ ٣٧٦	-	٧٥٠	-	-	٤٠ ٦٢٦	-	التبرعات
٣ ٣٨٩	٣ ٣١٥	-	-	-	٣ ٣١٥	-	-	أموال محصلة بموجب ترتيبات مشتركة بين المنظمات
٩٦٨	١ ٠٥٠	(٥ ٤٣٢)	١ ٨٢١	٤ ٦٦١	-	-	-	إيرادات من الخدمات المقدمة
١ ٨٣٥	١ ١٥٨	-	٤٦	١٦٢	-	٧٩٧	١٥٣	إيرادات الفوائد
٥٧٩	٧٤٨	-	-	٢٢٦	-	-	٥٢٢	إيرادات أخرى/ متنوعة
٦٧ ٧٢٠	٨٨ ٨٥٤	(٥ ٤٣٢)	٢ ٦١٧	٥ ٠٤٩	٣ ٣١٥	٤١ ٤٢٣	٤١ ٨٨٢	مجموع الإيرادات
النفقات								
٤٧ ٤٢٨	٦١ ٠١٦	-	١ ٥٥٥	٤ ٠٠٣	١ ٤٧٤	٢١ ٣١٥	٣٢ ٦٦٩	تكاليف الموظفين وتكاليف الموظفين الأخرى
٢ ٤٩٢	٢ ٤٦٨	-	٥٤	٩	١٣٩	١ ٨٣٧	٤٢٩	السفر
٥ ٠٧١	٥ ٧٦٠	-	١٣٨	٧٩	٣٥٣	٢ ٨٨٨	٢ ٣٠٢	الخدمات التعاقدية
٤ ٦٦٠	٦ ١٠٧	-	٧٨	-	١٠٧	١ ٤٣٠	٤ ٤٩٢	تكاليف التشغيل
١ ٦٩٨	٢ ٠٤٥	(٧٧١)	١١٩	-	٥١٣	٩٠٤	١ ٢٨٠	المقتنيات

		أنشطة التعاون التقني						
المجموع ٢٠٠١ ^(ب)	المجموع ٢٠٠٣	جميع المبالغ المشطوبة من الصناديق	الصناديق الدائرة والصناديق الأخرى	تكاليف دعم البرامج	برنامج الأمم المتحدة الإجمالي	الصناديق الاستثمارية	الصندوق العام	
٣ ٢٧٣	٦ ٣٣٠	-	٢	٧٨٢	٤٥٤	٤ ٣٥٣	٧٣٩	نفقات أخرى
٦٤ ٦٢٢	٨٣ ٧٢٦	(٧٧١)	١ ٩٤٦	٤ ٨٧٣	٣٠٤٠	٣٢ ٧٢٧	٤١ ٩١١	مجموع النفقات المباشرة
-	-	(٤ ٦٦١)	١٨٨	-	٢٧٥	٤ ١٩٨	-	تكاليف دعم البرامج
٦٤ ٦٢٢	٨٣ ٧٢٦	(٥ ٤٣٢)	٢ ١٣٤	٤ ٨٧٣	٣ ٣١٥	٣٦ ٩٢٥	٤١ ٩١١	مجموع النفقات
٣ ٠٩٨	٥ ١٢٨	-	٤٨٣	١٧٦	-	٤ ٤٩٨	(٢٩)	صافي زيادة (نقص) الإيرادات عن النفقات
٥٠١	٧٤٧	-	-	٥٤	-	-	٦٣٩	الوفورات المحققة من التزامات الفترات السابقة أو من إلغائها
-	-	-	٢٦٩	(٣٣)	-	(٢٣٦)	-	تحويلات (إلى) من صناديق أخرى
(٢ ٩٤٤)	(١ ٠٣٩)	-	-	-	-	(١ ٠٣٩)	-	مبالغ مسددة للمانحين
(١٥)	٤٢٦	-	-	-	-	٤٢٦ ^(د)	-	تسويات أخرى لاحتياطيات ولأرصدة الصناديق
١٦ ٩٧٣	١٧ ٦١٣	-	٦٦٦	٢ ٢٥٥	-	١٤ ١٩٣	٤٩٩	الاحتياطيات وأرصدة الصناديق أول الفترة
١٧ ٦١٣	٢٢ ٨٧٥	-	١ ٤١٨	٢ ٤٥٢	-	١٧ ٨٤٢	١ ١٦٣	الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في نهاية الفترة

(أ) انظر الملاحظة ٢.

(ب) أرقام للمقارنة أعيد إدراجها اتساقاً مع طريقة العرض الحالية.

(ج) انظر الملاحظة ٣ (أ).

(د) تمثل تحويلات إلى أنشطة التعاون التقني المتصلة بمشروع سابق.

الملاحظات المرافقة هي جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

البيان الثاني

مركز التجارة الدولية للأونكتاد/منظمة التجارة العالمية
بيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون
الأول/ديسمبر ٢٠٠٣^(١)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

		أنشطة التعاون التقني							
المجموع ٢٠٠١ ^(ب)	المجموع ٢٠٠٣	الصناديق جميع المبالغ المشطوبة من الصناديق	الدائرة والصناديق الأخرى	تكاليف دعم البرامج	برنامج الأمم المتحدة الإيماني	الصناديق الاستثمارية	الصندوق العام		
الأصول									
٢٢ ٩٧٨	٢٧ ٢٥٧	-	١ ٥٧٧	٢ ٥٧٤	-	٢٠ ٨١١	٢ ٢٩٥	النقدية والودائع لأجل	
-	-	(٨٦١)	٣	-	-	٨١٨	٤٠	أرصدة مشتركة بين الصناديق مستحقة القبض	
١ ٤٠٥	١ ١٤٤	-	-	-	١ ١٤٤	-	-	مبالغ مستحقة القبض من مصادر تمويل أخرى	
٨١٦	٧٦٦	-	٢٧	٤٩	٣٠	٣٨٣	٢٧٧	حسابات القبض الأخرى	
٧ ١٦٩	٩ ٠٣٦	-	٤١٧	١٥	-	٣ ٢٣٥	٣ ٣٦٩	مصرفات مؤجلة	
١٧	٤٦	-	-	-	٣	٤٣	-	معاملات مشتركة بين المكاتب ريثما يتم معالجتها	
٣٤٣	٢٠	-	-	-	٢٠	-	-	أصول أخرى	
٣٢ ٧٢٨	٣٨ ٢٦٩	(٨٦١)	٢ ٠٢٤	٢ ٦٣٨	١ ١٩٧	٢٥ ٢٩٠	٧ ٩٨١	مجموع الأصول	
الخصوم									
٤ ٩١٤	٥ ٨٨٧	-	١٩٨	١٣٣	٤٠٦	٣ ٧٤٥	١ ٤٠٥	الالتزامات غير المصفاة - السنة الحالية	
٦ ٩٩٠	٧ ٨١٧	-	٤٠٨	-	-	٢ ١٣٣	٥ ٢٧٦	الالتزامات غير المصفاة - السنوات المقبلة	
-	-	(٨٦١)	-	٢٨	٧٩٠	٤٣	-	أرصدة مشتركة بين الصناديق مستحقة الدفع	
٣ ٢٠٤	١ ٦٨٩	-	-	٢٥	-	١ ٥٢٧	١٣٧	حسابات الدفع الأخرى	
٧	١	-	-	-	١	-	-	خصوم أخرى	
١٥ ١١٥	١٥ ٩٩٤	(٨٦١)	٦٠٦	١٨٦	١ ١٩٧	٧ ٤٤٨	٦ ٨١٨	مجموع الخصوم	

أنشطة التعاون التقني							
المجموع ٢٠٠١ ^(ب)	المجموع ٢٠٠٣	الصناديق		تكاليف دعم البرامج	برنامج الأمم المتحدة الإئتماني	الصناديق الاستثمارية	الصندوق العام
		جميع المبالغ المشطوبة من الصناديق	الدائرة والصناديق الأخرى				
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق							
١ ٤٥٥	١ ٥٩٧	-	-	٥٠٩	-	١ ٠٨٨	-
احتياطيات التشغيل							
١٣ ١٠٥	١٦ ٧٥٤	-	-	-	-	١٦ ٧٥٤	-
أرصدة متصلة بمشاريع ممولة من المانحين							
٣ ٠٥٣	٤ ٥٢٤	-	١ ٤١٨	١ ٩٤٣	-	-	١ ١٦٣
مجموع الفائض (العجز)							
١٧ ٦١٣	٢٢ ٨٧٥	-	١ ٤١٨	٢ ٤٥٢	-	١٧ ٨٤٢	١ ١٦٣
مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق							
٣٢ ٧٢٨	٣٨ ٢٦٩	(٨٦١)	٢ ٠٢٤	٢ ٦٣٨	١ ١٩٧	٢٥ ٢٩٠	٧ ٩٨١
مجموع الخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق							

(أ) انظر الملاحظة ٢.

(ب) أرقام للمقارنة أعيد إدراجها اتساقاً مع طريقة العرض الحالية.

الملاحظات المرافقة هي جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

البيان الثالث

مركز التجارة الدولية للأونكتاد/منظمة التجارة العالمية

بيان التدفق النقدي لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣^(١)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع ٢٠٠١ ^(ب)	المجموع ٢٠٠٣	أنشطة التعاون التقني				الصندوق العام	التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل
		الصناديق الدائرة والصناديق الأخرى	تكاليف البرامج	برنامج الأمم المتحدة الإقليمي	الصناديق الاستثمارية		
							صافي زيادة (نقص) الإيرادات عن النفقات (البيان الأول)
٣ ٠٩٨	٥ ١٢٨	٤٨٣	١٧٦	-	٤ ٤٩٨	(٢٩)	
٣٠١	٢٦١	-	-	٢٦١	-	-	الزيادة (النقص) في حسابات القبض من مصادر التمويل
٤٢٨	٥٠	(٢٣)	(١٢)	٤	٢٤	٥٧	(الزيادة) النقص في حسابات القبض الأخرى
٥٨٣	(١ ٥٧٣)	(٤١٧)	(١٥)	١٠٩	(٢٠٧)	(١ ٠٤٣)	(الزيادة) النقص في الأصول الأخرى ^(ج)
(٣٨٥)	١ ٨٠٠	٥٦٢	(٥٩)	(١٣٩)	٣٨٠	١ ٠٥٦	الزيادة (النقص) في الالتزامات غير المصفاة
١ ٤٤٣	(١ ٥١٥)	-	(٩٠)	-	(١ ٥٥٦)	١٣١	الزيادة (النقص) في حسابات الدفع الأخرى
(٢٣٨)	(٦)	-	-	-	-	(٦)	الزيادة (النقص) في الخصوم الأخرى
(١ ٨٣٥)	(١ ١٥٨)	(٤٦)	(١٦٢)	-	(٧٩٧)	(١٥٣)	مطروحا منها: إيرادات الفوائد
٣ ٣٩٥	٢ ٩٨٧	٥٥٩	(١٦٢)	٢٣٥	٢ ٣٤٢	١٣	صافي النقدية من أنشطة التشغيل
							التدفقات النقدية من أنشطة الاستثمار والتمويل
٤ ٧٥١	٢١١	(٣)	٤٤	-	٢١٠	(٤٠)	(الزيادة) النقص في الأرصدة المشتركة بين الصناديق المستحقة القبض

أنشطة التعاون التقني						
المجموع ٢٠٠١ (ب)	المجموع ٢٠٠٣	الصناديق الدائرة والصناديق الأخرى	تكاليف دعم البرامج	برنامج الأمم المتحدة الإئتماني	الصناديق الاستثمارية	الصندوق العام
						الزيادة (النقص) في الأرصدة المشتركة بين الصناديق المستحقة الدفع
(٤ ٧٥١)	(٢١١)	(٢)	٢٨	(٢٣٦)	(١)	-
١ ٨٣٥	١ ١٥٨	٤٦	١٦٢	-	٧٩٧	١٥٣
						مضافا إليها: إيرادات الفوائد
١ ٨٣٥	١ ١٥٨	٤١	٢٣٤	(٢٣٦)	١ ٠٠٦	١١٣
						صافي النقدية من أنشطة الاستثمار والتمويل
						التدفقات النقدية من مصادر أخرى
						الوفورات المحققة من التزامات الفترة السابقة أو من إلغائها
٥٠١	٧٤٧	-	٥٤	-	-	٦٩٣
						تحويلات (إلى) من صناديق أخرى
-	-	٢٦٩	(٣٣)	-	(٢٣٦)	-
(٢ ٢٤٤)	(١ ٠٣٩)	-	-	-	(١ ٠٣٩)	-
						مبالغ مسددة للمدينين
						تسويات أخرى للاحتياطيات والأرصدة الصناديق
(١٥)	٤٢٦	-	-	-	٤٢٦	-
(٢ ٤٥٨)	١٣٤	٢٦٩	٢١	-	(٨٤٩)	٦٩٣
						صافي الزيادة (النقص) في النقدية والودائع لأجل
٢ ٧٧٢	٤ ٢٧٩	٨٦٩	٩٣	(١)	٢ ٤٩٩	٨١٩
						النقدية والودائع لأجل في أول الفترة
٢٠ ٢٠٦	٢٢ ٩٧٨	٧٠٨	٢ ٤٨١	١	١٨ ٣١٢	١ ٤٧٦
						النقدية والودائع لأجل في نهاية الفترة
٢٢ ٩٧٨	٢٧ ٢٥٧	١ ٥٧٧	٢ ٥٧٤	-	٢٠ ٨١١	٢ ٢٩٥

(أ) انظر الملاحظة ٢.

(ب) أرقام للمقارنة أعيد إدراجها اتساقاً مع طريقة العرض الحالية.

(ج) يمثل (زيادة) نقصاناً في المصروفات المؤجلة والمعاملات المشتركة بين المكاتب ريثما تتم معالجتها وأصول أخرى.

الملاحظات المرافقة هي جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

البيان الرابع

مركز التجارة الدولية للأونكتاد/منظمة التجارة العالمية

الصندوق العام: بيان اعتمادات فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ المنتهية في

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

النفقات				
الرصيد غير المربوط	مجموع النفقات	الالتزامات غير المصفاة	المصرفات	الاعتمادات
(٥٨٩)	٤١ ٩١١	١ ٤٠٥	٤٠ ٥٠٦	٤١ ٣٢٢

مركز التجارة الدولية للأونكتاد/
منظمة التجارة العالمية
برنامج الأنشطة

الملاحظات المرافقة هي جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

ملاحظات على البيانات المالية

الملاحظة ١

مركز التجارة الدولية وأنشطته

(أ) اتخذت الجمعية العامة في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٧ القرار ٢٢٩٧ (د - ٢٢) الذي وافقت فيه على إنشاء مركز التجارة الدولية "ليشترك في تسييره على أساس مستمر وفي إطار شراكة متساوية كل من مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) ومجموعة الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة (مجموعة غات)" اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٦٨. وسبق لمجلس مجموعة "غات" أن أقر هذه الترتيبات في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٧. وفي عام ١٩٩٥، تولت منظمة التجارة العالمية القيام بمسؤوليات الغات. وطلب المجلس العام لتلك المنظمة آنذاك إلى أمانتها التفاوض مع الأمانة العامة للأمم المتحدة بشأن تنقيح ترتيبات الميزانية فيما يتعلق بمركز التجارة الدولية. وفي ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، وافقت الجمعية العامة، في مقرها ٤١١/٥٣ بء، على توصية الأمين العام للأمم المتحدة والمدير العام لمنظمة التجارة العالمية باعتماد وتجديد الترتيبات القائمة التي تنظم وضع المركز بوصفه هيئة مشتركة، وذلك مع منظمة التجارة العالمية، كما أقرت الترتيبات الإدارية المنقحة للمركز على النحو المبين في الفقرة ١١ من تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/53/7/Add.3). ويمارس أعضاء منظمة التجارة العالمية ومجلس التجارة والتنمية للأونكتاد الإشراف الحكومي على مركز التجارة الدولية. ويضطلع الفريق الاستشاري المشترك بمسؤولية تقديم المشورة بشأن برنامج عمل المركز وأنشطته.

(ب) ويعد المركز منظمة للتعاون التقني، مهمتها دعم الاقتصادات النامية والاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقال، ولا سيما قطاعها التجارية، فيما تبذله من جهود لتحقيق كامل إمكاناتها لتنمية الصادرات وتحسين عمليات الاستيراد، وتهدف في النهاية إلى تحقيق التنمية المستدامة. ويتعامل المركز بالتحديد مع الجوانب التشغيلية لتنشيط التجارة وتنمية الصادرات. ويجري تمويل ميزانيته العادية بشكل مشترك ومتساو من قبل الأمم المتحدة ومنظمة التجارة العالمية، كما يجري تمويل مشاريع التعاون التقني من التبرعات المقدمة من المانحين للصناديق الاستثمارية والمخصصات المقدمة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

الملاحظة ٢

موجز السياسات المحاسبية وسياسات الإبلاغ المالي المهمة لمركز التجارة الدولية

(أ) تمسك حسابات المركز وفقا للنظام المالي للأمم المتحدة، كما أقرته الجمعية العامة، ووفقا للقواعد التي وضعها الأمين العام بمقتضى الأنظمة والتعليمات الإدارية التي يصدرها وكيل الأمين العام لشؤون الإدارة أو المراقب المالي. كما تراعى مراعاة تامة المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة، بالصيغة التي اعتمدها لجنة التنسيق الإدارية والتي أصبحت تسمى الآن مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق. ويتبع المركز المعيار المحاسبي الدولي رقم ١ "عرض البيانات المالية"؛ بشأن الإفصاح عن السياسات المحاسبية، بصورته المعدلة والمعتمدة من مجلس الرؤساء التنفيذيين على النحو المبين أدناه:

'١' يعتبر الاهتمام المستمر والاتساق والاستحقاق من المبادئ المحاسبية الأساسية المسلّم بها، وعند اتباع هذه المبادئ المحاسبية الأساسية في تقديم البيانات المالية فإن الإفصاح عن هذه المبادئ ليس مطلوباً. وفي حالة عدم اتباع إحداها، ينبغي الكشف عن ذلك مع إبداء الأسباب؛

'٢' ينبغي أن يتحكم الحرص، وإعلاء المضمون عن الشكل، والأهمية النسبية في اختيار السياسات المحاسبية وتطبيقها؛

'٣' ينبغي أن تتضمن البيانات المالية كشفاً دقيقاً وواضحاً لجميع السياسات المحاسبية الهامة التي استخدمت؛

'٤' ينبغي أن يكون الإفصاح عن السياسات المحاسبية الهامة المستخدمة جزءاً لا يتجزأ من البيانات المالية. وعادة، ينبغي الإفصاح عن هذه السياسات في موضع واحد؛

'٥' ينبغي أن تورد البيانات المالية أرقاماً مقارنة للجنة المناظرة من الفترة المالية السابقة؛

'٦' ينبغي الكشف عن أي تغيير يطرأ على أي سياسة محاسبية يكون له تأثير هام على الفترة الحالية أو قد يترتب عليه أي تأثير هام في الفترات اللاحقة مع إبداء الأسباب. وإذا كان تأثير هذا التغيير كبيراً، فينبغي الإفصاح عنه وتحديد حجمه.

(ب) تمسك حسابات المركز على أساس "المحاسبة الصندوقية". ويقوم كل صندوق بوصفه كياناً مالياً ومحاسبياً متميزاً، له مجموعة حسابات مستقلة من حيث الترسيد التلقائي والقيود المزدوج في الدفاتر.

(ج) الفترة المالية للمركز هي فترة سنتين تقويميتين متتاليتين.

(د) تثبت بصفة عامة الإيرادات، والنفقات، والأصول، والخصوم حسب نظام المحاسبة القائم على الاستحقاق.

(هـ) تقدم حسابات المركز بدولارات الولايات المتحدة. أما الحسابات المسوكة بعملات أخرى فتقوم بدولارات الولايات المتحدة وقت إجراء المعاملة بأسعار الصرف التي تقررها الأمم المتحدة. وفيما يتعلق بهذه العملات، فإن البيانات المالية سوف تتضمن معلومات عن النقدية والاستثمارات وحسابات القبض والدفوع الجارية بعملات أخرى غير دولارات الولايات المتحدة، مقومة بأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة والسارية في تاريخ البيانات. وإذا أسفر تطبيق أسعار الصرف الفعلية في تاريخ البيانات عن تقدير يختلف اختلافا كبيرا عن نتيجة تطبيق أسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة السارية في الشهر الأخير من الفترة المالية، فيجب إضافة حاشية تتضمن تحديدا لحجم هذا الاختلاف.

(و) يقوم إعداد البيانات المالية للمركز على أساس المحاسبة بالتكلفة التاريخية، ولا تجري تسويتها لتعكس آثار التغير في أسعار السلع والخدمات.

(ز) يقوم إعداد بيان موجز التدفق النقدي (البيان الثالث) على أساس "الأسلوب غير المباشر" للتدفق النقدي حسب ما أُشير إليه في المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة.

(ح) تُعرض البيانات المالية للمركز وفقا للتوصيات الجارية للفرقة العاملة المعنية بالمعايير المحاسبية والتابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين.

(ط) ترد نتائج عمليات المركز المعروضة في البيانات الأول والثاني والثالث على مستوى الموجز حسب النوع العام للنشاط بعد استبعاد جميع الأرصدة المشتركة بين الصناديق وحالات الحساب المزدوج للإيرادات والنفقات. ولا يعني عرضها في شكل موجز أنه يمكن المزج بين مختلف الصناديق المنفصلة بأي حال من الأحوال، لأنه لا يجوز في الأحوال الطبيعية استخدام الموارد بين الصناديق.

(ي) الصندوق العام:

الإيرادات

'١' تتمثل إيرادات الصندوق العام في المساهمات الفعلية التي يتم استلامها من الأمم المتحدة ومن منظمة التجارة العالمية خلال فترة السنتين؛

- ٢' تشمل إيرادات الفوائد جميع الفوائد المتأتية من مختلف الحسابات المصرفية والودائع لأجل؛
- ٣' تشمل الإيرادات الأخرى/المتنوعة الإيرادات المتأتية من إيجارات أماكن العمل، ومبيعات المنشورات، وما استرد من نفقات الأعوام السابقة ومبيعات المعدات المتقادمة وبنود متنوعة أخرى؛
- ٤' تضاف النفقات المستردة المحملة على حسابات الميزانية في نفس الفترة المالية إلى الحسابات نفسها، بينما تضاف النفقات المستردة المتصلة بالفترات المالية السابقة إلى الإيرادات المتنوعة؛
- ٥' الربح أو الخسارة في أسعار الصرف. عند إقفال الحسابات في نهاية كل فترة مالية، يخصم رصيد الخسارة أو الربح في أسعار الصرف من الميزانية إن كانت هناك خسارة صافية؛ أما إذا كان هناك ربح صاف، فإنه يضاف إلى الإيرادات المتنوعة؛

النفقات

- ٦' تحمل المصروفات على المخصصات المأذون بها. وتشمل المصروفات الإجمالية الالتزامات غير المصفاة والمدفوعات؛
- ٧' تحمل النفقات المتكبدة للمعدات غير الاستهلاكية على ميزانية الفترة التي تشتري فيها تلك المعدات ولا تحول إلى رأسمال. ويحتفظ بقائمة جرد لهذه المعدات غير الاستهلاكية بالتكلفة التاريخية؛
- ٨' لا تحمل المصروفات المتعلقة بالفترات المالية المقبلة على الفترة المالية الراهنة وتسجل كنفقات مؤجلة على النحو المشار إليه في البند ١٠' أدناه.

الأصول:

- ٩' تشمل النقدية والودائع لأجل الأموال المودعة في حسابات وودائع مصرفية مدرة للفائدة تحت الطلب، وشهادات الإيداع، والحسابات تحت الطلب؛
- ١٠' تشمل عادة المصروفات المؤجلة بنود النفقات التي لا يصح قيدها في الفترة المالية الحالية والتي تقيد كنفقات في الفترة المالية اللاحقة.

وتشمل بنود النفقات التزامات لفترات مالية مقبلة، طبقاً للقاعدة ١٠٦-٧ من النظام المالي. وتنحصر هذه الالتزامات في الأحوال العادية في الاحتياجات الإدارية ذات الطابع المستمر وفي العقود أو الالتزامات القانونية التي يحتاج تنفيذها لفترات زمنية طويلة مسبقاً؛

١١' لأغراض الميزانية العمومية فقط لا يسجل كمصروفات مؤجلة إلا الأجزاء من سلف منحة التعليم التي يفترض أنها تخص السنة الدراسية المنتهية في تاريخ إعداد البيان المالي. ويحتفظ بكامل مبالغ السلف بوصفه حسابات قبض من الموظفين لحين تقديم الأدلة المطلوبة على استحقاق منحة التعليم. وعندئذ تقيد المنحة على حسابات الميزانية وتسترد السلف؛

١٢' تحمّل تكلفة صيانة وإصلاحات الأصول الرأسمالية على حسابات الميزانية المخصصة لذلك. ولا يدخل الأثاث والمعدات والممتلكات غير المستهلكة الأخرى والتحسينات التي يتم إدخالها على الأماكن المؤجرة ضمن أصول المركز. وتحمل هذه المقتنيات على حسابات الميزانية في سنة الشراء ويتم الإفصاح عن قيمة الممتلكات غير المستهلكة في الملاحظات المرافقة للبيانات المالية.

الخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق:

١٣' تدرج احتياطيات التشغيل وأنواع الاحتياطيات الأخرى في مجاميع "الاحتياطيات وأرصدة الصناديق" الواردة في البيانات المالية؛

١٤' تُدرج الالتزامات غير المصفاة للسنوات المقبلة كمصروفات مؤجلة وكالتزامات غير مصفاة؛

١٥' تشمل الإيرادات المؤجلة الإيرادات المحصّلة وإن لم تصبح مكتسبة بعد؛

١٦' تظهر التزامات المركز المتصلة بالفترات المالية الحالية والمقبلة بوصفها التزامات غير مصفاة، وبسبب متطلبات منظمة التجارة العالمية، تظل هذه الالتزامات سارية لمدة ١٢ شهراً بعد نهاية السنة، وليس بعد نهاية فترة السنتين المتعلقة بها؛

- ١٧' لا يُدرج مخصص في الصندوق العام يتعلق باستحقاقات نهاية الخدمة، واستحقاقات ما بعد التقاعد، انظر الملاحظة ٨؛
- ١٨' يحسب المخصص المتعلق بتغطية الحالات الطارئة للموظفين، المشار إليها في التذييل دال من النظام الإداري لموظفي الأمم المتحدة، على أساس نسبة واحد في المائة من صافي الأجر الأساسي ويجري تحميله على اعتمادات الميزانية؛
- ١٩' يُفصح عن الخصوم المتعلقة بالحالات الطارئة، إن وُجدت، في الملاحظات المرافقة للبيانات المالية؛
- ٢٠' والمركز هو أحد المنظمات الأعضاء المشاركة في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة الذي أنشأته الجمعية العامة لتقديم استحقاقات التقاعد والوفاء والعجز والاستحقاقات الأخرى ذات الصلة. وصندوق المعاشات التقاعدية خطة ممولة لاستحقاقات محددة. ويتكون الالتزام المالي للمركز إزاء الصندوق من مساهمة مقررة بالمعدل الذي تحدده الجمعية العامة، إضافة إلى النصيب الذي قد يتعين عليه تحمله في أي مدفوعات للعجز الاكتواري وفقا لما تقضي به المادة ٢٦ من أنظمة صندوق المعاشات التقاعدية، بعد أن يتقرر أن هناك حاجة إلى مدفوعات عجز على أساس تقييم الكفاية الاكتوارية لصندوق المعاشات في تاريخ التقييم. وحتى تاريخ البيانات المالية الحالية، لم تقرر الجمعية العامة العمل بهذا الحكم.

(ك) حسابات التعاون التقني:

- ١' تتضمن البيانات الأول والثاني والثالث التقارير المالية لأنشطة التعاون التقني التي تمولها الصناديق الاستثمارية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛
- ٢' المبالغ المحصلة بموجب الترتيبات المشتركة بين المنظمات - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. يراعى في حساب إيرادات المخصصات المقدمة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تسوية الفائدة والإيرادات المتنوعة الأخرى خصما على المصروفات الإجمالية؛

٣' اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، ترد مشاريع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي التي يتصرف المركز إزائها بوصفها وكالة مشاركة و/أو وكالة معاونة في المتن الرئيسي للبيانات المالية وليس في الملاحظات مثل التقارير السابقة؛

٤' التبرعات - الصناديق الاستثمارية. اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، تم تغيير السياسة المحاسبية المتعلقة بإثبات التبرعات المقدمة للصناديق الاستثمارية بالتعاون التقني إلى سياسة محاسبية أساسها النقدية، تشمل المبالغ المحصلة إلى حين تحديد المشاريع المخصصة لها. وقد أُجري هذا التغيير لكي تكون السياسات المحاسبية للمركز متماشية مع السياسات المحاسبية للأمم المتحدة، التي أُجرت تغييراً مماثلاً اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢. وأعيد إدراج المبالغ الخاصة بفترة السنتين السابقة لكي تعكس التغيير في السياسة المحاسبية. وتمثل أثر هذا التغيير المحاسبي في زيادة صافي إيرادات فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ بمقدار ٦٧٩ ٠٠٠ دولار وزيادة رصيد الصندوق بمقدار ١٠ ٧٣٩ ٠٠٠ دولار في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢.

٥' تعامل جميع الأموال المقبولة لأغراض يحددها المانح، باعتبارها أموالاً استثمارية أو حسابات خاصة. وتنشأ صناديق استثمارية مستقلة لكل مانح للمشاريع التي يقرها المانح والبلد المستفيد؛

٦' تضاف الفائدة الناشئة عن الصناديق الاستثمارية أولاً إلى حساب احتياطي التشغيل لإبقاء ذلك الاحتياطي عند المستوى المتفق عليه (انظر الفقرة (ك) '١٢')، ثم إلى تكاليف الدعم لسد أي عجز سنوي يرجع إلى تقلبات العملة، وبعد ذلك إلى صناديق المانحين. وتضاف الإيرادات المتنوعة للصناديق الاستثمارية الناجمة عن بيع الممتلكات الزائدة عن الحاجة أو النفقات المستردة إلى حساب المشروع الذي تم تمويل الشراء أو النفقات منه أصلاً. وإذا كان المشروع قد انتهى، تقيّد هذه الإيرادات لحساب المانح؛

٧' المساهمات المحصلة سلفاً للصناديق الاستثمارية تشمل تبرعات محصلة فيما يتعلق بميزانيات مشاريع تتجاوز الفترة الحالية، بالإضافة إلى إيرادات دعم البرامج المتصلة بميزانيات المشاريع المذكورة؛

٨' تظل الالتزامات غير المصفاة للفترة الحالية المتعلقة بالصناديق الاستثمارية والأنشطة التي يمولها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي سارية لمدة ١٢ شهرا عقب نهاية السنة التقويمية، بدلا من فترة السنتين المتصلة بها. ومع ذلك، فإنه يجوز للوكالات المنفذة، تمشيا مع متطلبات الإبلاغ في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، أن تحتفظ بالالتزامات غير المصفاة أكثر من ١٢ شهرا عند وجود مسؤولية ثابتة عليها بالدفع. وتفيد الوفورات المتحققة من التزامات الفترة السابقة أو من تصفيتهما لحساب المشاريع المنفردة باعتبارها تخفيضا في نفقات الفترة الحالية وذلك وفقا لمتطلبات الإبلاغ في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛

٩' الالتزامات غير المصفاة للفترة المالية المقبلة تدرج بوصفها مصروفات مؤجلة وأيضا بوصفها التزامات غير مصفاة متعلقة بالسنة المقبلة؛

١٠' يستخدم نظام لحساب متوسط التكلفة لمشاريع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومشاريع الصناديق الاستثمارية وتفيد بموجبه عناصر التكاليف الفعلية للخبراء، وهي العناصر التي ينفرد بها كل خبير، على مشاريع الصندوق المعني ذاته، وذلك على أساس متوسط التكلفة محسوبا بتقسيم تلك التكاليف على جميع مشاريع التعاون التقني التي اضطلع بشأنها بشهور من عمل الخبراء خلال الفترة الحالية؛

١١' الربح أو الخسارة في أسعار الصرف. تتحمل ميزانيات المشاريع المعنية أي فروق في أسعار الصرف تتراكم على مشاريع الصناديق الاستثمارية فيما يتعلق بالمعاملات اليومية المعتادة. أما التقلبات في العملة التي لا يمكن عزوها إلى أي مشروع معين، فإنها تفيد على حساب أو لحساب احتياطي التشغيل (انظر الفقرة (ك) '١٢')؛

١٢' احتياطي التشغيل - الصناديق الاستثمارية. تتمثل سياسة المركز في الإبقاء على هذا الاحتياطي عند مستوى محدد سلفا، وقد تم التوصل إلى اتفاق مع الجهات المانحة على أن يخصص أول خصم من حساب الفوائد لغرض إبقاء الاحتياطي عند ذلك المستوى. ومنذ عام ١٩٩٣، تم، بالتشاور مع الحكومات المانحة، إبقاء احتياطي التشغيل عند مستوى ٨١٦ ٠٨٧ ١ دولارا؛

١٣' أرصدة أموال مانحي الصناديق الاستثنائية. تتألف هذه الأموال من الرصيد غير المتزوم به للمخصصات والتبرعات التي لم تخصص بعد، والأرصدة المتبقية من المشاريع المنتهية، والفوائد والإيرادات المتنوعة، بما في ذلك البنود المذكورة في الفقرة الفرعية (ك) '٦'. ويحتفظ بهذه الأموال ريثما ترد تعليمات من المانح بشأن التصرف فيها، وتظل قيد الاستعراض خلال المناقشات المستمرة التي تجري مع جميع الجهات المانحة؛

١٤' الإيرادات المتنوعة. تعامل جميع الأموال المقبولة لأغراض يحددها المانحون باعتبارها أموالاً استثنائية أو حسابات خاصة. بيد أن الأموال المقبولة التي لم يحدد لها غرض تعامل كإيرادات متنوعة؛

١٥' يحسب المخصص المتعلق بتغطية الالتزامات المحتملة للتعويض في إطار التذييل دال في النظام الإداري لموظفي الأمم المتحدة بالنسبة للموظفين الممولة وظائفهم من الصناديق الاستثنائية للتعاون التقني على أساس نسبة واحد في المائة من صافي الأجر الأساسي وتحمل على مخصصات المشاريع.

(ل) تكاليف الدعم:

١' يدرج مخصص لتسديد تكاليف دعم البرامج فيما يتعلق بأنشطة التعاون التقني الخارجة عن الميزانية، ويبين في صندوق تكاليف الدعم. ويحسب التسديد كنسبة مئوية من موارد البرامج المنفقة؛

٢' تبين الالتزامات غير المصفاة بالنسبة للحسابات الخاصة لتكاليف دعم البرامج على نفس الأساس المتبع بالنسبة للصندوق العام؛

٣' يرحل أي رصيد في صندوق تكاليف الدعم إلى فترة السنتين التالية؛

٤' يشترط الاحتفاظ باحتياطي تشغيلي بنسبة ٢٠ في المائة من الإيرادات التقديرية لتكاليف الدعم لتغطية الالتزامات المحتملة، وذلك وفقاً للتعليمات الواردة في التوجيه الإداري ST/AI/285.

(م) الصندوق الدائر وصناديق أخرى

١' الصندوق الدائر لمجموعات المواد التدريسية. تقيّد الإيرادات الناشئة عن بيع أي مجموعة من مجموعات المواد التدريسية أو ما يماثلها، لحساب الصندوق الدائر لمجموعات المواد التدريسية وتستخدم في

تمويل تكاليف إعادة الطبع والترجمة وغيرها من التكاليف ذات الصلة.

‘٢’ الصندوق الدائر لخدمات المعلومات التجارية. تقييد الإيرادات الناشئة عن بيع الخدمات لحساب الصندوق الدائر لخدمات المعلومات التجارية وتستخدم في تمويل تقديم خدمات أخرى.

‘٣’ الصندوق الدائر لتحليل تدفق التجارة وأبحاث السوق. اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ تم إدماج صندوق خدمات أبناء السوق والصندوق الدائر لتحليل تدفق التجارة وأطلق على الصندوق الموحد اسم الصندوق الدائر لتحليل تدفق التجارة وأبحاث السوق. وتقييد الإيرادات الناشئة عن بيع تحليلات البيانات التجارية على الصعيد العالمي والإقليمي والوطني، وعلى صعيد المؤسسات، لحساب الصندوق الدائر لتحليل تدفق التجارة وأبحاث السوق وتستخدم في تمويل تقديم خدمات أخرى.

‘٤’ الصندوق الدائر لأدوات القدرة التنافسية للمؤسسات وخدمات الدعم المتصلة بها - تقييد الإيرادات الناشئة عن بيع خدمات الأبحاث الجارية، وإعداد ونشر مواد حديثة عن القدرة التنافسية للمؤسسات لحساب الصندوق وتستخدم لتمويل تقديم مواد جديدة ومستحدثة.

الملاحظة ٣

الصندوق العام

(أ) الإيرادات خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. بموجب أحكام قرار الجمعية العامة ٢٢٩٧ (د - ٢٢) المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٧ وقرار الأطراف المتعاقدة في مجموعة الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٧، والترتيبات الإدارية الجديدة بين الأمم المتحدة ومنظمة التجارة العالمية كما صادقت عليها الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخمسين (المقرر ٤١١/٥٣)، تقدر الميزانية العادية للمركز بالفرنك السويسري ويتم تقاسمها بالتساوي بين الأمم المتحدة ومنظمة التجارة العالمية.

ووفرت الميزانية المنقحة للمركز لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ حسب ما نص عليه قرار الجمعية العامة ٢٦٧/٥٨ (الفرع ثانياً - باء) اعتمادات لنفقات مقدرة بمبلغ

٨٠٠ ٣٢١ ٤١ دولار (ما يعادل مبلغ ٧٠٠ ٣٧٠ ٦١ فرنك سويسري). بما في ذلك إيرادات مقدرة بمبلغ ٣٠٠ ٥٧٨ دولار (ما يعادل مبلغ ٩٠٠ ٨٢٣ فرنك سويسري) الأمر الذي يتطلب مساهمة بمبلغ ٧٥٠ ٣٧١ ٢٠ دولارا (ما يعادل مبلغ ٤٠٠ ٢٧٣ ٣٠ فرنك سويسري) من كل من الأمم المتحدة ومنظمة التجارة العالمية.

وخلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ بلغت المساهمة المحصلة من كل من الأمم المتحدة ومنظمة التجارة العالمية ٣١٩ ٥٨٢ ٢٠ دولارا (ما يعادل مبلغ ٨٥٧ ٨٧٨ ٢٩ فرنكا سويسريا) و ٧٣٤ ٦٢٤ ٢٠ دولارا (ما يعادل مبلغ ٨٥٧ ٨٧٨ ٢٩ فرنكا سويسريا) على التوالي ليصل بذلك إجمالي المساهمات إلى ٤١ ٢٠٧ ٠٥٣ دولارا.

وشملت الإيرادات الأخرى خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (بدولارات الولايات المتحدة) ما يلي:

٢٠٠١	٢٠٠٣	
٣٢٠ ٩٥٧	٢٥٨ ٦١٨	الإيرادات المتأتية عن تأجير أماكن العمل
١٦ ٣١٩	١٦٧ ٧٨٠	مبيعات المنشورات
٩ ٠٤٥	٦٨ ٠٠٣	ما استرد من نفقات الأعوام السابقة
١٩٣ ٩٢٧	٢٨ ٠٤٧	بنود متنوعة
٥٤٠ ٢٤٨	٥٢٢ ٤٤٨	المجموع

(ب) تشمل النفقات خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (بدولارات الولايات المتحدة) ما يلي:

٢٠٠١	٢٠٠٣	
٢٨ ٠٨٧ ٢٣١	٣٢ ٦٦٩ ٢٣١	المرتبات والتكاليف الأخرى للموظفين
٣٨٦ ٨٣٢	٤٢٨ ٧٤٢	السفر
١ ٧٠٦ ٨٥١	٢ ٣٠٢ ٦٢٨	الخدمات التعاقدية
٣ ٧٤٨ ٦٧٦	٤ ٤٩١ ٦٥٢	مصروفات التشغيل
١ ٠٤٥ ٤٤٠	١ ٢٨٠ ٠٨١	المقتنيات
-	٧٣٩ ٠٨١	نفقات أخرى
٣٤ ٩٧٥ ٠٣٠	٤١ ٩١١ ٤١٥	المجموع

(ج) الأصول:

'١' تمثل النقدية والودائع لأجل مجموع الأرصدة النقدية كلها. ويحتفظ بمبلغ ٤٣٣ ٢٩٥ ٢ دولارا في ودائع مدرة للفائدة؛

٢' تشمل حسابات القبض (بدولارات الولايات المتحدة) ما يلي:

- أ - الأرصدة المشتركة بين الصناديق الناشئة عن التعاملات بين صناديق المركز؛
- ب - حسابات القبض الأخرى؛

٢٠٠١	٢٠٠٣	
١٤٦ ٧٣٠	١٩٣ ٧١٦	سلف للموظفين
١٥١ ٨٣٩	-	تكاليف مركز الحساب الدولي المدفوعة مقدما
٢ ٠٥٥	٣٠٤	ضريبة القيمة المضافة التي تسترد من الحكومات
١٠ ٩٦٨	١١ ١٤٣	الفوائد المستحقة
٢٢ ٦٥٥	٧١ ٧٣٢	بنود متنوعة
٣٣٤ ٢٤٧	٢٧٦ ٨٩٥	المجموع

٣' تشمل المصروفات المؤجلة (بدولارات الولايات المتحدة) ما يلي:

٢٠٠١	٢٠٠٣	
٤ ١٨٨ ٨٢٨	٥ ٢٧٥ ٨٠٤	التزامات غير مصفاة - فترات مقبلة
٧٥ ١٥٩	٩٣ ١٩٣	سلف منحة التعليم المقدمة إلى الموظفين (انظر الملاحظة ٢ (ي) '١١')
٦١ ٤١٥	-	بنود متنوعة مدفوعة مقدما
٤ ٣٢٥ ٤٠٢	٥ ٣٦٨ ٩٩٧	المجموع

(أ) أرقام للمقارنة أعيد إدراجها اتساقا مع طريقة العرض الحالية.

(د) الخصوم:

١' تشمل حسابات الدفع الأخرى (بدولارات الولايات المتحدة) ما يلي:

٢٠٠١	٢٠٠٣	
-	٩٣ ٣٥٠	الأرصدة المستحقة للموظفين
٦ ٥٧٠	٤٤ ٤٥٢	بنود أخرى
٦ ٥٧٠	١٣٧ ٨٠٢	المجموع

٢' تشمل التكاليف التقديرية لالتزامات المركز في السنوات المقبلة في ما يتعلق باستثمارات تتجاوز مدتها الفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، والواجب تغطيتها من اعتمادات فترتي السنتين التاليتين (بدولارات الولايات المتحدة) ما يلي:

المجموع	٢٠٠٧-٢٠٠٦	٢٠٠٥-٢٠٠٤	
٥ ٠٢٧ ٠٧٢	٢ ٥١٣ ٥٣٦	٢ ٥١٣ ٥٣٦	استئجار مبنى مقر المركز
٨٩ ٩٩٨	-	٨٩ ٩٩٨	استئجار معدات الاستنساخ التصويري
١٤٣ ٠٠٠	٧١ ٥٠٠	٧١ ٥٠٠	استئجار آلات الاستنساخ الضوئي
١٥ ٧٣٤	-	١٥ ٧٣٤	استئجار أجهزة الفاكس
٥ ٢٧٥ ٨٠٤	٢ ٥٨٥ ٠٣٦	٢ ٦٩٠ ٧٦٨	المجموع

٣' الاحتياطيات وأرصدة الصناديق:

يمثل حساب الفائض للصندوق العام للمركز البالغ ١ ١٦٢ ٧٣٤ دولارا أموالا متاحة لحساب الأمم المتحدة ومنظمة التجارة العالمية. وقد نشأ حساب الفائض عن الوفورات المحققة في تصفية الالتزامات للفترة السابقة البالغة ٩٥٣ ٦٩٢ دولارا ورصيد مقداره ٨٠٢ ٤٩٨ تم ترحيله من فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، قابلهما نقص في الإيرادات عن النفقات مقداره ٢٩ ٠٢١ دولارا في فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

الملاحظة ٤

أنشطة التعاون التقني

(أ) الصناديق الاستئمانية:

١' تشمل الإيرادات خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (بدولارات الولايات المتحدة) ما يلي:

٢٠٠١	٢٠٠٣	
٢٧ ٢٢٩ ٤٣٧	٤٠ ٦٢٥ ٩٦٨	التبرعات
١ ٤٥٨ ٨٤٧	٧٩٧ ٢٦٢	الفائدة
٢٨ ٦٨٨ ٢٨٤	٤١ ٤٢٣ ٢٣٠	المجموع

(أ) أرقام للمقارنة أعيد إدراجها اتساقا مع طريقة العرض الحالية.

٢' تشمل النفقات خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (بدولارات الولايات المتحدة) ما يلي:

٢٠٠١	٢٠٠٣	
١٤ ٥٠٦ ٦٧٧	٢١ ٣١٥ ٠٩١	المرتبات والتكاليف العامة للموظفين
١ ٧٥٩ ٩٧٤	١ ٨٣٦ ٨٢١	السفر
٢ ٩٢٧ ٤١٢	٢ ٨٨٧ ٨١٩	الخدمات التعاقدية
٦٩٥ ٢١٩	١ ٤٣٠ ٢٤٠	مصروفات التشغيل العامة
٥٠٨ ٩٦٥	٩٠٤ ٣٦٩	المقتنيات
٢ ٢٨٨ ٧٤٣	٤ ٣٥٣ ٥٢٨	نفقات أخرى
٢٢ ٦٨٦ ٩٩٠	٣٢ ٧٢٧ ٨٦٨	مجموع تكاليف المشاريع
٢ ٩٤١ ٩٨٩	٤ ١٩٧ ٧٢٧	تكاليف دعم البرامج
٢٥ ٦٢٨ ٩٧٩	٣٦ ٩٢٥ ٥٩٥	مجموع النفقات

٣' الأصول:

أ - تشمل النقدية (بدولارات الولايات المتحدة) ما يلي:

٢٠٠١	٢٠٠٣	
٩٠ ٠٠٠	١٣ ١٢٣	النقدية في المصارف
١٨ ٢٢٠ ٥٧١	٢٠ ٧٩٢ ٤١٥	الودائع المدرة للفوائد
١ ١٥٨	٥ ٢٥٦	النقدية التي بحوزة متعهدي السلف المستديمة
١٨ ٣١١ ٧٢٩	٢٠ ٨١٠ ٧٩٤	المجموع

ب - تشمل حسابات القبض الأخرى (بدولارات الولايات المتحدة) ما يلي:

٢٠٠١	٢٠٠٣	
٢٦١ ١١٧	٢٩٥ ٣٩٤	السلف المقدمة للموظفين
١٠٩ ٤٢٦	٧١ ٦٤٠	الفوائد المستحقة
٨ ١٧٠	-	ضريبة القيمة المضافة التي تسترد من الحكومات
٢٨ ٢١٢	١٥ ٦٣٤	بنود أخرى
٤٠٦ ٩٢٥	٣٨٢ ٦٦٨	المجموع

ج - تشمل المصروفات المؤجلة (بدولارات الولايات المتحدة) ما يلي:

٢٠٠١	٢٠٠٣	
٢ ٦٧٢ ٧٢١	٢ ١٣٣ ١٠٨	الالتزامات غير المصفاة لفترات مقبلة
٤٢ ٠٩٤	٤٥ ٩٧١	سلف منحة التعليم للموظفين (انظر الملاحظة ٢ ي '١١')
٣٣٥ ١٩٦	١ ٠٥٥ ٠٠٧	مخصصات لمنظمة التجارة العالمية والأونكتاد
٤ ٠٥٧	١ ٣٨٥	بنود متنوعة
٣ ٠٥٤ ٠٦٨	٣ ٢٣٥ ٤٧١	المجموع

'٤' الخصوم:

أ - تشمل حسابات الدفع الأخرى (بدولارات الولايات المتحدة) ما يلي:

٢٠٠١	٢٠٠٣	
٢ ٤٦٨ ٠٨٣	٨٩٦ ٩٦٠	مبالغ مستحقة للصندوق العام للأمم المتحدة
٣٨٢ ٦١٠	٢٥٥ ٤٦٥	المبالغ المستحقة الدفع إلى الموظفين
٢٣٢ ٢٧٢	٣٧٤ ١٣١	بنود متنوعة
٣ ٠٨٢ ٩٦٥	١ ٥٢٦ ٥٥٦	المجموع

'٥' احتياطي التشغيل:

يحتفظ باحتياطي التشغيل لمواجهة حالات الطوارئ بما في ذلك الحالات التي تنشأ عن إنهاء استخدام الخبراء. وحسبما هو وارد في موجز السياسات المحاسبية المهمة (انظر الملاحظة ٢ ك '١٢')، تتمثل سياسة المركز في الاحتفاظ بالاحتياطي عند مستوى محدد مسبقاً (١٠٨٧ ٨١٦ دولاراً للفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣)، على أن يستعمل، بموافقة عامة من المانحين، أول خصم من حساب الفوائد المتحققة من استثمارات الصناديق في إبقاء الاحتياطي عند ذلك المستوى.

(ب) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

'١' تشمل النفقات خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (بدولارات الولايات المتحدة) ما يلي:

٢٠٠١	٢٠٠٣	
١ ٧٦٦ ٦٧١	١ ٤٧٣ ٣١٠	المرتبات والتكاليف العامة للموظفين
٢٩٥ ٤١٠	١٣٩ ١٥٦	السفر
٣٧٥ ١٢٤	٣٥٣ ١٢٦	الخدمات التعاقدية
١٤٤ ٠٦٧	١٠٧ ١٩٨	مصرفات التشغيل العامة
٢٢٥ ٤٣٢	٥١٣ ١٧٨	المقتنيات
٣٠٤ ٥٣٠	٤٥٣ ٩٣٨	نفقات أخرى
٣ ١١١ ٢٣٤	٣ ٠٣٩ ٩٠٦	مجموع تكاليف المشاريع
٢٧٧ ٣٩٦	٢٧٤ ٩٣٥	تكاليف دعم البرامج
٣ ٣٨٨ ٦٣٠	٣ ٣١٤ ٨٤١	مجموع النفقات

(أ) أرقام مقارنة أعيد إدراجها اتساقاً مع طريقة العرض الحالية.

'٢' الأصول:

أ - تشمل حسابات القبض الأخرى (بدولارات الولايات المتحدة) ما يلي:

٢٠٠١	٢٠٠٣	
٧ ٣٥٦	٤ ٠٩٠	مبالغ مستحقة من وكالات أخرى
١٨ ٠٥٠	٢٥ ٤٣٠	مبالغ مستحقة من الموظفين
٨ ٤٩٤	-	بنود متفرقة
٣٣ ٩٠٠	٢٩ ٥٢٠	المجموع

ب - تشمل الأصول الأخرى (بدولارات الولايات المتحدة) ما يلي:

٢٠٠١	٢٠٠٣	
١٢٨ ٠٩٠	-	الالتزامات غير المصفاة لفترات مقبلة
٤ ٣٧٢	٢٠ ٠٠٨	بنود أخرى
١٣٢ ٤٦٢	٢٠ ٠٠٨	المجموع

الملاحظة ٥

الحساب الخاص لتكاليف دعم البرامج

(أ) تشمل الإيرادات خلال فترة السنتين ٢٠٠٣-٢٠٠٢ (بدولارات الولايات المتحدة) ما يلي:

المتحدة) ما يلي:

٢٠٠١	٢٠٠٣	
٢ ٩٤١ ٩٨٩	٤ ١٩٧ ٧٢٧	تكاليف الدعم في مشاريع الصناديق الاستثمارية
١١١ ٠٦٦	١٨٨ ١٩٢	تكاليف الدعم في مشاريع الصناديق الدائرة
١٨٦ ٢٤٣	٢٠٩ ٨٧٣	تكاليف الدعم في مشاريع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
٩١ ١٥٣	٦٥ ٠٦٢	تكاليف الدعم في مشاريع الوكالات المرتبطة
١٧٨ ٥٦٢	١٦٢ ٣٣٩	الفائدة
٣٧ ٧٩١	٢٢٦ ٢٤٥	إيرادات متنوعة
٣ ٥٤٦ ٨٠٤	٥ ٠٤٩ ٤٣٨	المجموع

(ب) تشمل النفقات خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (بدولارات الولايات المتحدة) ما يلي:

٢٠٠١	٢٠٠٣	
٢ ٤٠٧ ٨٩٤	٤ ٠٠٢ ٥٢٧	المرتبات والتكاليف العامة للموظفين
٢ ٧٩٨	٩ ٢٥١	السفر
٦١ ٥٣٤	٧٨ ٧٥٤	الخدمات التعاقدية
٢ ٥٢٠	١٠٢	مصروفات التشغيل العامة
٥٦٢ ٠٨٠	٧٨٢ ٠٧٦	نفقات أخرى
٣ ٠٣٦ ٨٢٦	٤ ٨٧٢ ٧١٠	المجموع

(ج) الاحتياطيات وأرصدة الصناديق:

بلغت الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ ما مجموعه ٢ ٤٥١ ٦٥٤ دولاراً، وتعكس التحركات التالية خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (بدولارات الولايات المتحدة) ما يلي:

١ ٨٨٧ ٥٩٤	رصيد الصندوق في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢
٥٣ ٥٨٧	الوفورات المحققة من التزامات الفترات السابقة أو من إلغائها
(٣٣ ٢١٩)	التحويلات إلى الصناديق الدائرة
(١٤١ ٧٣٥)	التحويلات إلى احتياطي التشغيل
١٧٦ ٧٢٨	زيادة الإيرادات على النفقات
١ ٩٤٢ ٩٥٥	رصيد الصندوق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣
٣٦٦ ٩٦٤	احتياطي التشغيل في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢
١٤١ ٧٣٥	التحويلات من الحساب الفائض
٥٠٨ ٦٩٩	الرصيد الاحتياطي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣
٢ ٤٥١ ٦٥٤	مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣

الملاحظة ٦

الصناديق الدائرة والصناديق الأخرى

(أ) تشمل الإيرادات خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (بدولارات الولايات المتحدة) ما يلي:

٢٠٠١	٢٠٠٣	
٧١ ١٨٤	٢٨٦ ٤٧٢	الصندوق الدائر لمجموعة المواد التدريبية
٥٣ ٤٢١	٧٢ ٥٦٥	الصندوق الدائر لخدمات المعلومات التجارية
٨٩٩ ٤٥٧	٢ ١٩١ ٨١٥	الصندوق الدائر لتحليل تدفق التجارة وأبحاث السوق
-	٢٠ ٤١٣	الصندوق الدائر لأدوات القدرة التنافسية للمؤسسات وخدمات الدعم المتصلة بها
٩٥ ٧٦٤	-	حساب تجهيز التقارير
٥٨ ٥٨٠	٤٥ ٦٣٦	الفوائد
١ ١٧٨ ٤٠٧	٢ ٦١٦ ٩٠١	المجموع

(ب) تشمل النفقات خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (بدولارات الولايات المتحدة) ما يلي:

٢٠٠١	٢٠٠٣	
١٧ ٤٢٢	١٤٢ ٥٣٣	الصندوق الدائر لمجموعة المواد التدريبية
٦٣ ٩٣٢	٦٧ ٢٥٦	الصندوق الدائر لخدمات المعلومات التجارية
٨٨٤ ٠٦٣	١ ٩١٧ ٣١٩	الصندوق الدائر لتحليل تدفق التجارة وأبحاث السوق
-	٧ ٨٧٤	الصندوق الدائر لأدوات القدرة التنافسية للمؤسسات وخدمات الدعم المتصلة بها
١٠٨ ٦٣٣	-	حساب تجهيز التقارير
١ ٠٧٤ ٠٥٠	٢ ١٣٤ ٩٨٢	المجموع

الملاحظة ٧

الممتلكات غير المستهلكة

وفقا للسياسة المحاسبية للأمم المتحدة، لا تدخل الممتلكات غير المستهلكة ضمن الأصول الثابتة للمركز ولكنها تُحْمَل على الاعتمادات الخاصة بسنة الاقتناء. وبلغت قيمة الممتلكات بالتكلفة التاريخية حسب سجلات الجرد المؤكدة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر

٢٠٠٣ ما مجموعه ١٣٤ ٨٧١ ٢ دولارا، وهو مبلغ يشمل ٧٥٨ ٨٣٤ دولارا مشاريع التعاون التقني لمركز التجارة الدولية.

الملاحظة ٨

الالتزامات المتعلقة بنهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد

(أ) لم يعترف المركز بصورة محددة، في أي من حساباته المالية، بأي من التزاماته المالية المتعلقة بتكاليف التأمين الصحي لفترة ما بعد الخدمة أو التزاماته المتعلقة بأنواع أخرى من استحقاقات نهاية الخدمة التي تكون واجبة السداد للموظفين بعد تركهم العمل في المركز. وتفيد المبالغ الفعلية المدفوعة في كل فترة مالية كنفقات جارية. ومن أجل بلوغ فهم أفضل للأبعاد المالية للالتزامات المركز المتعلقة بالتأمين الصحي لفترة ما بعد الخدمة، عهد إلى مستشار اكتواري إجراء تقييم اكتواري لاستحقاقات التأمين الصحي لفترة ما بعد التقاعد. وقدر التزام المركز في هذا الصدد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ (بآلاف دولارات الولايات المتحدة) على النحو التالي:

القيمة الحالية		
للاستحقاقات		
المقبلة	الالتزام المستحق	
٤٨ ٩٦٢	٤١ ٥٤٠	إجمالي الالتزام
(١٢ ٢٤١)	(١٠ ٣٨٥)	الخصم من اشتراك الموظفين المتقاعدين
٣٦ ٧٢١	٣١ ١٥٥	صافي الالتزام

(ب) والقيمة الحالية لأرقام الاستحقاقات المستقبلية المبينة أعلاه هي القيم المخفضة لجميع الاستحقاقات التي ستدفع في المستقبل لجميع الموظفين المتقاعدين حاليا والموظفين العاملين المتوقع تقاعدهم. وتمثل الالتزامات المستحقة تلك الأجزاء من القيم الحالية للاستحقاقات التي تراكمت منذ تواريخ دخول الموظفين الخدمة وحتى تاريخ التقييم. وتتراكم استحقاقات الموظفين العاملين كاملة في تواريخ وصول الموظفين إلى أحقية التمتع الكامل بالاستحقاقات.

(ج) يستحق الموظفون الذين يتركون الخدمة بالمركز أن يدفع لهم مقابل أيام الإجازات السنوية المتراكمة لهم بحد أقصى ٦٠ يوماً. ويقدر الالتزام الإجمالي للمركز للتعويض عن هذه الإجازات المتراكمة غير المدفوعة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ بمبلغ ٢,٢ مليون دولار.

(د) يستحق بعض الموظفين منحة العودة للوطن والمصروفات المتصلة بالانتقال عند انتهاء خدمتهم في المركز على أساس عدد سنوات الخدمة. ويقدر الالتزام الإجمالي للمركز عن منح العودة للوطن واستحقاقات الانتقال غير المدفوعة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ بمبلغ ٥,٣ ملايين دولار.

